

دليل اللاجئ

طريقة استخدام دليل اللاجئين

كل فصل في هذا الدليل (صفة اللجوء، بطاقة الإقامة، الحالة المدنية، اللغة الفرنسية...) مقسم إلى 4 أجزاء :

- الواجب معرفته

- ما يجب عمله

- الأساسيات

- روابط مفيدة والنصوص والقوانين

ابتداءا من الفهرست، وبالضغط على الصورة او الرسم، تستطيع الدخول الى الفصل المطلوب مباشرة.

يمكنك مشاهدة كافة الرسوم الكاريكاتورية لدليل اللاجئين على الموقع الإلكتروني.

P.A.D.A.

Plateforme d'Accueil pour Demandeur d'Asile

P.R.A.H.D.A.

Programme Régional d'Accueil et d'Hébergement pour Demandeurs d'Asile

C.A.D.A.

Centre d'Accueil pour demandeur d'Asile

A.T.S.A.

Accueil Temporaire Service Asile

H.U.D.A.

Hébergement d'Urgence pour Demandeurs d'Asile

C.A.O.

Centre d'Accueil et d'Orientation

C.P.H.

Centre Provisoire d'Hébergement

G.U.D.A.

Guichet Unique Demande d'Asile

O.F.P.R.A.

Office Français de Protection des Réfugiés et Apatrides

C.N.D.A.

Cour Nationale du Droit d'Asile

O.F.I.I.

Office Français de l'Immigration et de l'Intégration

D.I.H.A.L.

Délégation Interministérielle à l'Hébergement et l'Accès au Logement

D.G.E.F.

Direction Générale des Étrangers de France

D.D.C.S.

Direction Départementale pour la Cohésion Sociale

C.C.A.S.

Centre Communal d'Action Sociale

S.I.A.O.

Service Intégré d'Accueil et d'Orientation

C.I.R.

Contrat d'Intégration Républicaine

C.A.F.

Caisse d'Allocation Familiale

A.D.A.

Allocation de Demande d'Asile

R.S.A.

Revenu de Solidarité Active

C.P.A.M.

Caisse Primaire d'Assurance Maladie

- M.S.A.**
Mutualité Sociale Agricole
- P.U.Ma.**
Protection Universelle Maladie
- C.M.U.C.**
Couverture Maladie Universelle Complémentaire
- P.M.I.**
Protection Maternelle Infantile
- C.M.S.**
Centre Médico-Social
- C.M.P. (I)**
Centre Médico-Psychologique (Infantile)
- P.A.S.S.**
Permanence d'Accès aux Soins et à la Santé
- M.D.S.I.**
Maison Départementale de la Solidarité
et de l'Insertion
- P.L.I.E.**
Plan Local pour l'Insertion et l'Emploi
- I.A.E.**
Insertion par l'Activité Économique
- S.M.I.C.**
Salaire Minimum Interprofessionnel de Croissance
(salaire horaire minimum légal en France)
- C.D.I.**
Contrat à Durée Indéterminé
- C.D.D.**
Contrat à Durée Déterminé
- C.D.D.I.**
Contrat à Durée Déterminé d'Insertion
- V.A.E.**
Validation des Acquis par l'Expérience
- H.L.M.**
Habitation à Loyer Modéré
- A.V.D.L.**
Accompagnement Vers et Dans le Logement
- F.S.L.**
Fond de Solidarité Logement
- A.P.L.**
Aide Personnalisée au Logement
- C.E.S.E.D.A.**
Code de l'Entrée et du Séjour des Étrangers
et Demandeurs d'Asile

محتويات

00

page 06 **صفة اللجوء**
(الحصول عليها- المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية OFPRA - تقديم طعن...)

01

page 11 **بطاقة اقامة**
(المحافظة - عقد الإدماج - المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii...)

02

page 16 **الحالة المدنية**
(البطاقة العائلية- دفتر العائلة- شهادة الحالة المدنية...)

03

page 21 **اللغة الفرنسية**
(التقييم - التعلم...)

04

page 26 **المساعدات المالية**
(صندوق المخصصات العائلية CAF - المخصصات العائلية - دخل التضامن الفعّال RSA)

05

page 33 **المصرف**
(حساب التوفير - الحساب الجاري)

06

page 38 **السكن - العنوان**
(المركز البلدي للعمل الاجتماعي CCAS - المنظمات - الاسكان بياجرام معتدل HLM - صندوق التضامن للإسكان FSL...)

07

page 45 **العمل**
(الشهادة - الدورة التأهيلية - العمل...)

08

page 52 **الصحة**
(الضمان الاجتماعي - العناية الصحية...)

09

page 57 **التنقل**
(الجواز - رخصة القيادة - الباص - القطار - منطقة « شنگن- شنگن »)

10

page 62 **الوحدة الأسرية**
(لم الشمل - إعادة تجميع...)

11

page 67 **التجنُّس**

12

page 72 **الإندماج في نظر اللاجئين**

00

صفة اللجوء

(الحصول عليها- المكتب الفرنسي لحماية
اللاجئين وعديمي الجنسية OFPRA - تقديم
طعن...)

الحصول على صفة اللجوء، الحماية المؤقتة أو صفة
عديم الجنسية هو بداية لحياة جديدة فيها حقوق و
واجبات. إنها المدخل الحقيقي للمجتمع الفرنسي وهو
أيضاً قطع العلاقة الإدارية والقضائية مع بلدك الأم. يجب
التحضير لهذه المرحلة الجديدة، إنها البداية لطريق
طويل، الخوض في خطوات ومراحل إدارية، قد تكون
صعبة.

صفة اللجوء

الواجب معرفته

عند حصولك على صفة اللجوء أو الحماية الاحتياطية أو صفة عديم الجنسية، ستحصل على مستند الحماية الدولية أو مستند طلب بطاقة الإقامة (récépissé) الذي يسمح لك بالعمل وممارسة حقوقك المدنية والاجتماعية (في ما عدا السكن الاجتماعي، حيث وجود بطاقة الإقامة شرط أساسي).

كونك لاجئ، لك الحق ببطاقة إقامة لمدة ١٠ سنوات، قابل للتجديد تلقائياً.

كونك حاصل على الحماية المؤقتة، لك الحق ببطاقة إقامة مؤقتة لمدة سنة واحدة، قابلة للتجديد لمدة سنتين، مع عبارة (حياة خاصة وعائلية) (vie privée et familiale).

إذا حصلت على صفة عديم الجنسية، لك الحق ببطاقة إقامة مؤقتة لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد.

الحماية الاحتياطية، (النوع ١) « type 1 » و (النوع ٢) « type 2 » : إذا صنّفك المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra ضمن (النوع ١)، فستكون هي مسؤولة عن إصدار وثائق الحالة الاجتماعية لك، فيما إذا استخدمت مصطلح (النوع ٢)، عند ذلك يتوجب عليك طلب الوثائق من سفارة بلدك. في حالة الرفض من قبل سفارة بلدك، قم بإرسال طلب (إعادة تصنيف) إلى (المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية) « Ofpra » لتحويل حالتك إلى « النوع ١ » مع إرفاق رسالة الرفض التي استلمتها من سفارة بلدك.

بالنسبة لأولادك القُصّر الذين وصلوا معك أو عن طريق لم الشمل الأسري فهم لا يستطيعون طلب بطاقة إقامة إلى أن يبلغوا سن الـ ١٨.

في حالة حصولك على الحماية المؤقتة ولكنك تعتقد بأنك تستحق صفة لاجئ، فيمكنك الطعن بهذا القرار عن طريق (المحكمة الوطنية لحقوق اللجوء) « Cour Nationale du Droit d'Asile » « CNDA » خلال فترة ٣٠ يوم ابتداء من يوم استلامك للقرار بالبريد إذا كنت بحاجة لمساعدة قانونية، يمكنك الاستفادة من محامي تابع الى الاتصال بمحامي من (مكتب المساعدة القضائية) بدعم كلي أو جزئي من الدولة ويمكنك الاتصال ب (المحكمة الوطنية لحقوق اللجوء) « Bureau d'Aide Juridictionnelle » « BAJ » في (المحكمة الوطنية لحقوق اللجوء) « CNDA » التي اذا وافقت ستُعين لك واحدا

صفة اللجوء

الواجب عمله

عند حصولك على صفة لاجئ (عن طريق المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية « Ofpra » أو عن طريق المحكمة « CNDA »، سيتوجب عليك الذهاب إلى مركز المقاطعة أو المحافظة (préfecture) التي تسكن فيها لأجل تغيير مستند طالب اللجوء إلى مستند اللاجئ و الذي يحوي عبارة (معترف به كلاجئ، حامل البطاقة له حق العمل) « reconnu réfugié; autorise son titulaire à travailler ». للحصولين على الحماية المؤقتة، فالمستند يحوي عبارة (قرار إيجابي من المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية « Ofpra »/أو من المحكمة « CNDA » بتاريخ...، حامل البطاقة له حق العمل) « décision favorable de l'Ofpra/de la Cnda en date du ... , autorise son titulaire à travailler ».

وفي هذه الفترة أيضا سيتوجب عليك ملئ البطاقة العائلية (Fiche familiale de référence).

إن طلبك لمستند اللاجئ سيعطي الضوء الأخضر لعمل دعوة لك عن طريق المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج « P'Office Français de l'Immigration et de l'Intégration » « Ofii » من أجل اجراء الفحص الطبي الإلزامي و من أجل توقيع (عقد الإدماج الجمهوري) « Contrat d'Intégration Républicaine » (RIC). في حالة عدم استلامك لهذه الدعوة بعد مرور شهر على طلبك مستند اللاجئ، يرجى حضورك شخصيا إلى المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii.

يمكن للمكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra أن ينهي صفة لجوئك إذا تنازلت عنها (راجع الاستمارة)، أو إذا حصلت على الجنسية الفرنسية، أو إذا رجعت طوعا إلى بلدك الأم وذلك بواسطة عمل طلب عن طريق القنصلية، من السفارة أو من إدارة بلدك الأم، أو إذا زالت أسباب لجوئك، من الممكن تقديم طعن للمحكمة CNDA ومن ثم لمجلس الدولة. فقدان صفة لاجئ لا تؤدي إلى فقدان بطاقة الإقامة ولكن، عند التجديد، ستقدم طلب إقامة كمقيم ذو جنسية أجنبية. أما في حالة الحماية المؤقتة، ففقدان صفة الحماية سيؤدي إلى فقدان بطاقة الإقامة.

الأساسيات

عند الحصول على صفة لاجئ،
فأن (مخصصات طالب اللجوء)
Allocation de Demande «
d'Asile» (ADA) سوف
تتوقف عند نهاية الشهر الذي يلي
الشهر الذي استلمت به قرار منحك
صفة اللجوء (مثال: ستتوقف
المخصصات في نهاية شهر حزيران
إذا كنت قد استلمت البريد الذي
يحوي القرار في شهر أيار).

بحصولك على مستند الحماية،
سوف تتمتع بحقوق اجتماعية
جديدة: (دخل التضامن الفعلي)
« RSA »، بطاقة التأمين الصحي،
المخصصات العائلية...

كونك لاجئ، فإن (المكتب
الفرنسي لحماية اللاجئين
وعديمي الجنسية) **Ofpra**
هو بلدتك و مرجعك الإداري.
يجب إخبارها بكل التغييرات
التي قد تحدث في حياتك
(زواج، ولادة، طلاق، وفاة...)
بواسطة رسالة مسجلة مع
كتابة رقم ملفك. تغير عنوان
السكن ممكن عمله مباشرة
عن طريق الموقع الإلكتروني
للمكتب الفرنسي لحماية
اللاجئين وعديمي الجنسية
Ofpra على شبكة الإنترنت.

يحق لك التواصل بصورة منتظمة
مع عائلتك الباقية في بلدك الأم
(بواسطة الرسائل، الهاتف، البريد
الإلكتروني، لقائهم في فرنسا أو في
أي بلد آخر عدا بلدك الأم)، بذلك
لا تكون قد خاطرت بفقدان صفة
اللاجئ.

النصوص القانونية

Les articles du CESEDA pour la carte de séjour sont les articles L.314-11, 8° (Réfugié) et L.313-11 et 13 (Protection subsidiaire). Pour le retrait ou la fin du statut : L712-3

روابط مفيدة

ستجد كل المعلومات حول صفة اللجوء في الموقع الإلكتروني (للمكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية) Ofpra (خدمة المتطلبات بصورة مباشرة) :

www.ofpra.fr

في حالة تنازلك عن صفة اللجوء وتود العودة إلى بلدك الأم، سيقدم لك المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii مساعدة مادية، (مساعدة العودة الطوعية) « Aide au Retour Volontaire » (ARV). من أجل الحصول على مستند التنازل عن الحماية الدولية أدخل على الرابط التالي :

www.ofpra.gouv.fr/sites/default/files/atoms/files/notice_dinformation_et_formulaire_de_renunciation.pdf

01

بطاقة اقامة

(المحافظة - عقد الإدماج - المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii...)

من حق جميع الأشخاص المُعترف بهم قانونياً كلاجئين في فرنسا الحصول على بطاقة إقامة نافذة لمدة عشر سنوات. أما بالنسبة للأشخاص الحاصلين على الحماية المؤقتة أو على صفة عديم الجنسية، فلهم الحق بالحصول على بطاقة إقامة مؤقتة لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد. من أجل الحصول على بطاقة الإقامة، يتوجب عمل الفحص الطبي الإجباري في المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii. يجب ملاحظة أن توقيع (عقد الإدماج الجمهوري) (CIR) « Contrat d'Intégration Républicaine » غير إجباري ولكن يوصى بتوقيعه الى حد كبير.

بطاقة الإقامة

الواجب معرفته

في بعض المحافظات، تستطيع أن تطلب بطاقة الإقامة بعد توقيعك عقد الإدماج CIR. في محافظات أخرى يجب انتظار المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra لإصدار وإرسال وثائق الحالة المدنية كشهادة الميلاد أو الوثائق الأخرى والذي بدوره قد يتطلب الإنتظار لمدة قد تكون قصيرة أو طويلة.

يجب أن يكون لديك عنوان شخصي والذي من الممكن أن يكون عنوان الفندق الذي تقيم فيه (وثيقة اثبات من الفندق مع فاتورة آخر شهر)، أو إذا كنت مستأجر فالمطلوب من صاحب السكن (وثيقة سكن، نسخة من بطاقة الإقامة، نسخة من الضريبة العقارية) أما في حال كنت ساكناً مع شخص آخر فيرجى جلب (وثيقة سكن، نسخة من بطاقة الإقامة، نسخة من فاتورة الغاز أو أي فاتورة أخرى...).

بالنسبة للعنوان المُسجل (domiciliation) بواسطة منظمة كمركز البلدية فهو عنوان مُعترف به ولكن فيه بعض التعقيدات.

الفحص الطبي إلزامي بالنسبة للقُصّر الذين أعمارهم أكثر من ١٦ سنة والداخلين إلى فرنسا بصورة قانونية.

بعض الأخطاء واردة في وثائق حالة الإقامة (مستند الحماية، بطاقة الإقامة أو وثيقة السفر). عند ملاحظتك لهذه الأخطاء، قم بعمل طلب لتغيير هذه الأخطاء في المحافظة (préfecture).

عقد الإدماج الجمهوري (CIR)

بالنسبة للاجئين والحاصلين على الحماية المؤقتة، توقيع عقد الإدماج ليس إلزامي ولكن موصى به بصورة كبيرة أي أن توقيعك أفضل من عدمه. حيث يسمح توقيعك للعقد بالاستفادة من برامج الإدماج وكذلك للحصول على بطاقة الإقامة بسهولة أكثر.

بطاقة الإقامة

الواجب عمله

عند حصولك على مستند الحماية (récépissé)، ستقوم المحافظة بإرسال إشعار إلى المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج (Ofii) والتي بدورها ستقوم بإرسال دعوة لك من أجل عمل الفحص الطبي (فحص للجسم، أخذ اشعة للصدر، اللقاحات) وكذلك لتوقيع عقد الإدماج. إذا كانت لديك فحوصات طبية سابقة فمن الأفضل جلبها معك.

بعد المقابلة التي تجريها مع ممثل المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج « Ofii »، ستقوم بتوقيع عقد الإدماج لمدة سنة واحدة والذي يتضمن (دورة مبادئ وقيم الجمهورية الفرنسية ومؤسستها) (٦ ساعات)، ودورة ثانية وهي (العيش والبحث عن العمل في فرنسا) (٦ ساعات) وكذلك امتحان للغة الفرنسية.

بعد تقييم مستواك في اللغة الفرنسية، ستخصص لك دورة إلزامية تتكون من إما ٠٥، ٠٠١ أو ٠٠٢ ساعة من أجل إعدادك لمستوى A1 في اللغة وكذلك لتحصل على (دبلوم أساسي للغة الفرنسية) « Diplôme Initial de Langue Française » « DILF » بعد اجتيازك امتحان اللغة. بعد ذلك تستطيع الطلب من المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج « Ofii » عمل دورة أخرى تكميلية للوصول إلى المستوى A2 في اللغة الفرنسية. في حالة عدم استطاعتك الحضور على دورات اللغة الإجبارية، يجب عليك إرسال رسالة بريدية مسجلة إلى المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii تشرح فيها الأسباب التي تمنعك من حضور الدورة.

في حالة وصول عائلتك وانضمامها اليك، ستستلم عائلتك إشعار استدعاء لتوقيع (عقد الإدماج للعائلة) « CIRF ».

في حالة انتقالك لسكن آخر، يجب عليك أن تطلب تغيير عنوانك في بطاقة الإقامة عن طريق المحافظة. في حالة تقديمك طلب للحصول على وثيقة سفر، يجب أن يكون العنوان في وثيقة السفر هو نفسه الموجود في بطاقة الإقامة. في كل مرة تغير فيها العنوان في بطاقة الإقامة سيترتب عليك دفع ١٩ يورو وهي تكلفة عمل الملف.

الأساسيات

للحاصلين على الحماية المؤقتة، لا توجد أي إشارة على حصولك على الحماية الدولية على بطاقة إقامتك لذلك يجب إرفاق نسخة من قرار المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعدمي الجنسية (Ofpra) أو قرار المحكمة (CNDA) مع المستندات الأخرى في أي وقت تقوم به بعمل طلب إداري.

الضريبة والطابع الضريبية :
اللاجئون والحاصلون على الحماية المؤقتة يدفعون طوابع ضريبية بقيمة ١٩ يورو لإصدار بطاقة الإقامة الأولى، على عكس الأجانب الآخرين الذين لا يدفعون شيئاً مقابل إصدار بطاقة إقامتهم الأولى.

تجديد بطاقة الإقامة يتم
عن طريق تقديم طلب من المحافظة قبل شهرين من تاريخ انتهاء بطاقة إقامتك. يدفع مبلغ من المال لتجديد بطاقة الإقامة (في عام ٢٠١٧ : أصبح المبلغ ٢٦٩ يورو وهو ثمن شراء طوابع ضريبية وضريبة). بالنسبة للحاصلين على صفة عديم الجنسية و بعد مرور ٣ سنوات على إقامتهم فيمكنهم طلب بطاقة إقامة نافذة لمدة ١٠ سنوات.

بحصولك على بطاقة الإقامة،
يحق لك فتح حساب جاري في المصرف، تغير رخصة القيادة، الحصول على سكن اجتماعي وطلب وثيقة سفر.

النصوص القانونية

Pour connaître en détail le contenu du CIR (épreuves orales et écrites de langue française et le contenu des journées de formation), voir la loi du 16/03/2016 :

www.immigration.interieur.gouv.fr/Accueil-et-accompagnement/Le-parcours-personnalise-d-integration-republicaine

روابط مفيدة

كُتِبَ معلومات بصيغة PDF بعنوان (الوصول والعيش في فرنسا) مترجم بلغات عديدة يمكن تحميله من الرابط أدناه :

www.immigration.interieur.gouv.fr/Accueil-et-accompagnement/Le-livret-d-information-Venir-vivre-en-France

للحصول على معلومات أخرى حول بطاقة الإقامة، تستطيع الاطلاع على المواقع ذات الصلة الآتية :

La Cimade	www.lacimade.org
Forum réfugié	www.forumrefugies.org
Le Gisti	www.gisti.org
France Terre d'asile	www.france-terre-asile.org

02

الحالة المدنية

(البطاقة العائلية- دفتر العائلة- شهادة الحالة المدنية...)

المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) هو البلدية بالنسبة للاجئ، وللحاصلين على الحماية المؤقتة و لعديمي الجنسية حيث هي المسؤولة عن اصدار وثائق الحالة المدنية اعتماداً على الوثائق الإدارية الأصلية التي بحوزة اللاجئين و التي قاموا بالإعلان عنها و بإرسالها عندما كانوا طالبي لجوء. هذه الوثائق التي تصدر من المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) تحل محل الوثائق الأصلية من أجل إصدار بطاقة الإقامة و الوثائق الإدارية الأخرى.

الحالة المدنية

الواجب معرفته

وثائق الحالة المدنية التي تصدر عن المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) هي شهادة الميلاد، عقد الزواج، شهادة الوفاة و دفتر العائلة (بالنسبة للزواج المعلن بالخارج و لأولاد القصر المولودين بالخارج). بالنسبة للزواج و الطفل المولود في فرنسا، المجلس البلدي هو المسؤول عن إصدار عقد الزواج، دفتر العائلة و شهادة الميلاد. يصدر المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) أيضا (الشهادة الإدارية) « certificat administratif » (للأطفال القصر المتمتعين بالحماية) وأيضا (شهادة العُرف) « certificat de coutume » وهي شهادة يطلبها المجلس البلدي في حالة طلب الزواج.

(البطاقة العائلية المرجعية) « **fiche familiale de référence** » تُرسل بواسطة المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) بعد الحصول على صفة اللجوء. تسمح هذه البطاقة بإنشاء حالتك المدنية بصورة مثالية وتامة. يجب إعادة إرسالها إلى المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) بعد ملئها بواسطة بريد مُسجّل مع وصل إستلام ويُرسل معها جميع الوثائق الأصلية (بطاقة الإقامة، جواز السفر، شهادة الميلاد، عقد الزواج ويشمل ذلك الزواج بواسطة رجل الدين و الزواج التقليدي الذي حصل في بلدك الأم...).

إذا كنت (كنت) وحيدة (وحيدا) في فرنسا و زوجك أو زوجتك وأطفالك ما زلوا في بلدك الأم، سيقوم المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) بتسجيل الزوج والزوجة فقط بدفتر العائلة. يقوم المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) بتسجيل الأطفال حصرا بعد وصولهم الى فرنسا.

يمكنك الاتصال تلفونيا بالـ Ofpra، (قسم الحماية) « Division protection » على الرقم 01 58 68 10 10.

كن حذر ودقيق عندما تقوم بملء البطاقة العائلية (كتابة الأسماء بإملائها الصحيح، تواريخ الميلاد، أعضاء العائلة...) كون هذا الأمر مهم جدا من أجل لم الشمل الأسري والعمليات الأخرى. لاحقا سيكون من الصعب تعديل هذه الأخطاء.

رخصة القيادة

ملاحظة، لا ترسل رخصة قيادتك الأصلية إلى المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) مع البطاقة العائلية لأنك بحاجة إليها من أجل تبديلها بإجازة قيادة فرنسية عن طريق المحافظة.

الحالة المدنية

الواجب عمله

المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra هو مرجعك الإداري الأساسي، يجب أن تخبرها، بواسطة البريد، يجب أن تخبره، بواسطة البريد، عن جميع التغيرات المتعلقة بحالتك الاجتماعية والمدنية.

الوقت الذي يستغرقه إصدار الوثائق والشهادات المدنية قد يكون طويل جدا. هذا التأخير في إصدار الوثائق يؤثر على حصولك على بطاقة الإقامة التي بموجبها ستكون لك حقوق اجتماعية، مثل دخل التضامن الفعلي RSA، (بطاقة التأمين الصحي) « Carte vitale »، السكن الاجتماعي... في هذه الحالة يجب مخاطبة قسم الحماية في المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra بصورة منتظمة (بواسطة الفاكس، بواسطة البريد) وتستطيع أيضا طلب مساعدة المنظمة المسؤولة عنك من أجل الاتصال بقسم الحماية لمتابعة إصدار هذه الوثائق.

الزواج (في فرنسا) : تنطبق عليك نفس القوانين التي تنطبق على الفرنسيين، ستقوم بالإعلان عن الزواج في المجلس البلدي للمدينة التي تسكن فيها وتقوم بأخبار المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra بعد الزواج. تُطبق نفس المبادئ والقوانين بالنسبة لموضوع (عقد التكافل المدني) « Pacte Civil de Solidarité » « PACS » وهو نوع من أنواع الزواج. في حالة الطلاق، يجب أن تطلب من المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra الوثائق الضرورية قبل رفع الطلب إلى المحكمة العليا في المدينة التي تسكن فيها (مع تقويم محامي).

الزواج (في الخارج، خارج بلدك الأم) : بعد عودتك إلى فرنسا، ستقوم بإرسال (شهادة كفاءة الزواج) « certificat de capacité de mariage » إلى المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra (تستطيع الحصول على هذه الوثيقة إما من السفارة الفرنسية أو من القنصلية الفرنسية في بلدك حيث يقومان بإصدارها) أو تأييد إعلان الزواج من المجلس البلدي في مدينتك، دليل على سفرك (تذكرة قطار، تذكرة طائرة...)، نسخة من عقد الزواج باللغة الفرنسية مترجم بواسطة مترجم مُحلّف. في حالة الطلاق بالخارج، ستقوم المحكمة العليا في باريس بإعلان هذا الطلاق حسب القوانين الفرنسية.

الأساسيات

عند إنشاء الحالة المدنية أو شهادة الميلاد للمرة الأولى، عند ذلك تستطيع طلب وثائق الحالة المدنية الجديدة لأقل من ٣ أشهر عن طريق الموقع الإلكتروني للمكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية (Ofpra) الخدمات الإلكترونية المباشرة).

في حالة حدوث (زواج، ولادة، وفاة...) في بلد آخر غير فرنسا أو غير بلدك الأصلي، يجب عليك طلب الوثائق التي تثبت هذه الأحداث من سفارة أو قنصلية البلد المعني.

زواج المثل أو الأشخاص من نفس الجنس : القانون الفرنسي يُجيز الزواج، أو عقد التكافل المدني (PACS) للأشخاص مثلي الجنس.

في حالة الزواج من الأجنبي، يجب إعلان الزواج عن طريق قنصلية الشخص الأجنبي الذي تزوجته.

النصوص القانونية

Article 25-3 de la convention de Genève : « Les documents ou certificats ainsi délivrés remplaceront les actes officiels délivrés à des étrangers par leurs autorités nationales ou par leur intermédiaire, et feront foi jusqu'à preuve du contraire ». A lire aussi les articles 12, 25 et 27.

روابط مفيدة

يوجد الكثير من الاستمارات، كاستمارة تسجيل الزواج في الخارج من الممكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للمكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra :

www.ofpra.gouv.fr

في حالة وجود خطأ في وثيقة من وثائق الحالة المدنية كشهادة الميلاد أو عقد الزواج، قم بتحمل وملئ الاستمارة (Cerfa n°11531*01) (Demande de rectification) « طلب تعديل خطأ أو حذف فقرة) (d'une erreur ou d'une omission matérielle) لإرسالها إلى السيد مدعي عام الجمهورية في المحكمة العليا في باريس (راجع فصل روابط مفيدة). يرفق مع الاستمارة نسخة من وثيقة المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra المراد تصحيحها، مع الوثائق التي تثبت هذا الخطأ مع نسخة من بطاقتك التعريفية. هذه الاستمارة Cerfa ممكن تحميلها من رابط الإنترنت التالي :

www.formulaires.modernisation.gouv.fr/

[gf/showFormulaireSignaletiqueConsulter.](http://gf/showFormulaireSignaletiqueConsulter.do?numCerfa=11531)

[do?numCerfa=11531](http://gf/showFormulaireSignaletiqueConsulter.do?numCerfa=11531)

(بالمستقبل سيستطيع المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra عمل التعديلات بنفسه).

03

اللغة الفرنسية

(التقييم - التعلم ...)

تعلم اللغة الفرنسية هو من الأمور الأساسية في حياتك اليومية ولأجل فهم أفضل للمتطلبات الإدارية، للحصول على عمل وسكن، للدفاع عن حقوقك ولتسهيل اندماجك في المجتمع. إن تعلم اللغة الفرنسية هو حق وعلى فرنسا أن تستجيب: إن دور فرنسا كمجتمع مُضيف هو تعزيز اندماج اللاجئين في هذا المجتمع، وخاصة من خلال تعلم اللغة الفرنسية. يجب على اللاجئ استغلال جميع الفرص للتحدث وممارسة اللغة الفرنسية، حيث أن هذا الموضوع حيوي جدا و أساسي.

اللغة الفرنسية

الواجب معرفته

بعد عمل اختبار اللغة الفرنسية (الشفهي والكتابي) ضمن عقد الإدماج الجمهوري، سيقوم المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii بتوجيهك، إذا رأى بأنك تحتاج إلى دورات لغة، إلى أحد معاهد اللغة لفترة ١٠٠، ٥٠ أو ٢٠٠ ساعة. لا يتوجب عليك دفع أي مبلغ مالي.

إذا أظهرت نتيجة الاختبار أن مستواك في اللغة الفرنسية هو أصلاً A1، عند إذن سيعطيك المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii (وثيقة إعفاء من دورة اللغة) « attestation de dispense de formation linguistique ». تستطيع أن تطلب عمل دورة لغة فرنسية للمستوى A2 إذا كنت بحاجة لها.

الـ DEFLE (وهو قسم دراسات اللغة الفرنسية) في الجامعات الفرنسية والذي يتيح لك اجتياز ٦ مستويات من اللغة الفرنسية المعترف بها (من A1 إلى C2) وبعد اجتياز كل مستوى سيتم منحك دبلوم. من أجل التسجيل في الـ DEFLE يجب أن تكون حاصل على شهادة الثانوية العامة (BAC) أو ما يعادلها أو أن تثبت أن مهنتك في بلدك الأم تتطلب شهادة البكلوريا إذا لم تكن الشهادة بحوزتك.. يمكنك أيضا الاستفادة من التخفيضات في أجور التسجيل وهناك أيضا جامعات تحجز مقعداً مقدماً لمقاعد للاجئين. يوجد أيضا صفوف مسائية للذين لا يملكون شهادة الثانوية العامة ولكن لا يمنح الطالب دبلوم عند إنهاء الدورة.

الدورات عن طريق الإنترنت : بعض المنظمات والوكالات قامت بإنشاء مواقع وبرامج على الإنترنت من أجل إحراز تقدم في تعلم اللغة الفرنسية، تكون هذه الخدمات مجانية بصورة عامة. كذلك الاستماع إلى وسائل الإعلام الفرنسية يُعتبر أيضا وسيلة فعّالة لجعلك مُلم بالغة.

تقييم مستوى اللغة

يتم تقييم مستوى معرفتك و ممارستك للغة وفقا للمعايير الأوروبية والتي تُصنف الى ٦ مستويات : B1، A2، A1، و B2، C1 و C2.

إن المستوى الأول A1 هو المستوى المطلوب حسب عقد الإدماج الجمهوري CIR، وهذا هو الحد الأدنى، ومن الأفضل بذل الجهود للوصول إلى مستوى A2 ثم B1 و B2 بأسرع وقت ممكن. على سبيل المثال فإن المستوى B1 هو المستوى المطلوب للحصول على الجنسية الفرنسية و المستوى B2 هو المستوى المطلوب للتسجيل في الكلية وكذلك يعطى أفضلية في حالة البحث عن عمل.

اللغة الفرنسية

الواجب عمله

المستوى الأول A1 (شفهي وكتابي) هو المستوى المطلوب الوصول اليه حسب عقد الإدماج الجمهوري و للحصول على (دبلوم اللغة الفرنسية الأولي) « diplôme initial de langue française » « DILF » إذا فشلت في الحصول على دبلوم اللغة الفرنسية الأول، يمكن للمكتب الفرنسي للهجرة والإندماج Ofii، عن طريق تقديم طلب، أن يدفع أجور دورة ثانية من أجل الحصول على هذا الدبلوم. بعد الحصول على الدبلوم الأولي (DILF)، توجد دورة أخرى من أجل الوصول إلى المستوى الثاني A2 (هذه الدورة يُمولها المكتب الفرنسي للهجرة والإندماج Ofii).

إن عقد الإدماج الجمهوري هو الوسيلة الرئيسية لتعلم اللغة الفرنسية للاجئين، ولكن توجد سُبُل كثيرة أخرى متاحة للاجئين وهي عن طريق:

- مكتب العمل والبعثات المحلية: لأخذ دورات في اللغة (لتعلم المهارات اللغوية الأساسية، Insup و هو معهد متخصص لعمل الدورات الاحترافية...)،

- الخدمات الاجتماعية، مراكز المحافظات، الأقاليم و المؤسسات المتخصصة (الدورات الاحترافية)،

- المجلس الإقليمي (برامج محو الأمية، دورات اللغة الفرنسية للأجانب)،

- مركز البلدية للعمل الاجتماعي (CCAS)، المنظمات والوكالات المتخصصة بعمل الدورات.

الشروط الواجب توفرها للحصول على هذه الخدمات : أن تكون باحث عن العمل، تستلم دخل التضامن الفعّال RSA أو مخصصات الوالد الوحيد، أن تكن ساكن في البلدية التي تُعطى فيها دورات اللغة، أو لديك عمل، أن تكون شاب...
إبحث واستعلم في جميع المنظمات والوكالات، فلديك الحق في عمل ذلك.

(الفرنسية كلغة أجنبية) « Le français langue étrangère » (FLE) تُدرّس في مختلف المدارس و المؤسسات ولكن كلفة تعلم اللغة قد تكون مُكلفة إذا لم تكن مدفوعة من قبل الإقليم، مكتب العمل، البلديات، المنظمات...
اعتمادا على أعمارهم، ولتعلم اللغة الفرنسية، يستطيع أطفالك الاستفادة من فصول دراسية معينة. بالنسبة للمستوى الابتدائي، بين سن 6 الى 11 سنة، بتوجيه من قبل مجلسك البلدية. بالنسبة للمستوى المتوسط، بين سن 11 إلى 16 سنة، بتوجيه من قبل المدرسة المتوسطة أو من قبل المراكز الأكاديمية لتعليم التلاميذ الواصلين حديثا والتلاميذ المنحدرين من أسر جواله ومسافرة CASNAV. بالنسبة للمستوى الثانوي أو الإعدادي بين سن 16 الى 18 سنة، بتوجيه من قبل (مركز المعلومات والتوجيه) CIO « Centre d'Information et d'Orientation ».

الأساسيات

بالنسبة لأطفالك فإنهم يتعلمون اللغة بفضل التحاقهم بالمدارس وبفضل نظام التعليم الإلزامي من عمر ٦ سنوات الى ١٦ سنة.

كونك لاجئ يمنحك الأولوية في الدورات التي يدعمها المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii إذا قمت بتوقيع عقد الإدماج وكذلك عند طلبك الحصول على الجنسية الفرنسية كون مستوى B1 إلزامي لتكون فرنسياً.

جميع الفرص للتحديث بالفرنسية هي جيدة : بعض المنظمات والمراكز الاجتماعية تُنظّم ما يسمى مقاهي تبادل اللغة أو دورات مناقشة. التطوع في إحدى المنظمات أو المشاركة في الأنشطة الاجتماعية داخل الحي الذي تعيش فيه سيُعطيك فرصة لتحسين لغتك و فرصة للقاء أشخاص فرنسيين. من المهم أن تستخدم وتمارس اللغة خارج إطار الدورات التعليمية.

النصوص القانونية

Pour l'État français et pour l'Europe, apprendre la langue du pays est un droit et une nécessité, c'est le passage obligé pour l'intégration. Ils s'engagent à développer des formations pour les réfugiés sur tout le territoire national.

Pour savoir tout ce qui existe, en plusieurs langues (avec des exercices pour tous les diplômes, les tests, etc.), consulter :

www.ciep.fr

روابط مفيدة

منظمة AFPA تقدم على سبيل المثال دورات مجانية على الإنترنت مثل (Mooc FLE) للمستوى A1 (وكذلك دورات احترافية في اللغة) :

<https://mooc.afpa.fr>

مؤسسات أخرى استخدمت دورة Mooc FLE لتطورها إلى المستوى A2، على سبيل المثال مؤسسة Alliance française :

<https://mooc-francophone.com/cours/mooc-cours-de-francais-langue-etrangere>

في إطار برنامج إراسموس Erasmus قامت أوروبا بتطوير دورات مجانية على الإنترنت للذين يرغبون بتعلم اللغات الأوروبية ومنها - (OLS) : Online Linguistic Support

<http://erasmusplusols.eu/fr>

04

المساعدات المالية

(صندوق المخصصات العائلية CAF - المخصصات العائلية - دخل التضامن الفعال RSA)

كل لاجئ تجاوز سن الخامسة والعشرين سنة يستطيع الاستفادة من (دخل التضامن الفعال) « Revenu de solidarité active » (RSA) الذين لديهم أطفال ويعيشون في فرنسا، لديهم أيضاً حق التمتع (بالمخصصات العائلية) « allocations familiales » ومخصصات مادية أخرى. ملاحظة، هذه الحقوق المادية موجودة ولكن عملياً، وللأسف، لا يتم تطبيقها بصورة متشابهة في كل فرنسا، لهذا يجب الاستمرار بالمطالبة بها بمساعدة منظمة أو خدمة اجتماعية وعدم التهاون في طلب هذه الحقوق.

المساعدات المالية/CAF

الواجب معرفته/صندوق المخصصات العائلية

المخصصات الاجتماعية الممنوحة من قبل صندوق المخصصات العائلية (CAF) (Caisse d'allocations familiales) تخضع لعدة شروط : مصادر الدخل، عدد وعمر الأطفال ...

يجب أن تكون مقيم في فرنسا (أي لديك عنوان إما في مركز البلدية CCAS أو عنوان المنظمة المسؤولة عنك) ويطبق هذا الشرط على أطفالك أيضاً (المولودون في فرنسا أو القادمين عن طريق لم الشمل الأسري).

أذناه قائمة بالمساعدات المالية المقدمة من صندوق المخصصات العائلية CAF :

(المخصصات العائلية) « Allocations familiales » الممنوحة ابتداء من طفلك الثاني.

(برنامج مخصصات الطفولة المبكرة) « Prestation d'accueil du jeune enfant » الممنوحة ابتداءً من طفلك الأول ولغاية عمر 3 سنوات : منحة الولادة أو التبني، الإعانة الأساسية ...

(إعانة دعم العائلة) (ASF) « Allocation de soutien familial » (وهي مخصصات لما يطلق عليه بالوالد الوحيد « parent isolé »، إذا كنت تعيش وحيداً في فرنسا مع أطفالك أي الزوج مع الأطفال أو الزوجة مع الأطفال بدون وجود الوالد الآخر. في حالة الوالد الوحيد لن يطلب صندوق المخصصات العائلية CAF أي معلومات عن الزوج أو الزوجة الموجود في البلد الأم).

مساعدات أخرى : مخصصات العام الدراسي الجديد، مساعدات تكميلية لدخل الأسرة (للعائلات التي تحتوي على 3 أطفال على الأقل)، مساعدات للأطفال المعاقين أو المرضى، مساعدات نقل السكن (للعائلات التي تحتوي أطفال قُصّر) ...

قد يمنح مجلس المقاطعة والمجلس البلدي مساعدات للأشخاص الذين يواجهون ظروف صعبة.

في حالة الإعاقة أو العجز، توجد مساعدات البالغين المعاقين (AAH).

وثائق الأطفال المطلوبة

بالنسبة للأطفال القادمين معك إلى فرنسا أو القادمين بعدك، فيجب عليك إرسال جوازاتهم وشهادة ميلادهم الأصلية (أو نسخ عنها) مترجمة، أو دفتر العائلة إلى صندوق المخصصات العائلية. يطلب بعض فروع صندوق المخصصات العائلية CAF دفتر العائلة الذي استلمته من المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra والمسجل فيه أطفالك. يجب عليك إرساله حال حصولك عليه.

المساعدات المالية/CAF

الواجب عمله / صندوق المخصصات العائلية

فتح (حساب مصرفي جاري أو حساب توفير) « *compte courant* ou *livret A* » مهم جداً وضروري (راجع الفصل ٠٥ المصرف). كذلك يجب عليك عمل إقرار ضريبي لدخلك للسنتين السابقتين أو إقرار خطي إذا لم يكن لديك إشعار ضريبي. بالنسبة لمخصصات الإنتظار المؤقت (ATA) فتعتبر بمثابة الدخل، بينما مخصصات طالب اللجوء (ADA) لا تُعتبر دخل أي لا نقوم بعمل إقرار ضريبي لها.

الوثائق المطلوبة :

- مستند الحماية الدولية،

- نسخة من قرار المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra أو قرار المحكمة CNDA،

- وثيقة تظهر دخلك للأشهر الثلاثة الأخيرة (وصل اثبات استلام الراتب، وصل دورة احترافية، وصل مخصصات الانتظار المؤقت ATA...)

- وصل اثبات سكن،

- نسخة من البيانات المصرفية (RIB)،

- سيطلب منك صندوق المخصصات العائلية CAF دفتر العائلة المُحدّث من قبل المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra. إذا لم تكن قد استلمته بعد فيمكنك طلب وثيقة اثبات تبين التفاصيل العائلية لأسرتك من حيث العدد و الأعمار إما من الـ CADA، الـ PADA و الـ CPH، من المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii في منطقتك أو من المحافظة (حسب التعميم الصادر في سنة ٢٠١١). ملاحظة، لا تطلب أي وثيقة من بلدك الأم.

(مفهوم الاعتراف بالحقوق) « *recognition des droits* » (خاص باللاجئين)، تسمح هذه الفقرة بالاستفادة من مخصصاتك العائلية من تاريخ دخول أطفالك إلى فرنسا (لغاية سنتين إلى الوراثة من تاريخ استلام CAF شهادة فحصك الطبي الذي اجريته في المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii والذي استلمت نسخة عنه من الـ CAF). يطلق أيضا على هذه الفقرة مصطلح (الأثر الرجعي) « *rétroactivité* ». بعد ملئ الاستمارة الخاصة بهذه الفقرة، يجب عليك أن تكتب رسالة لطلب إعادة (دفع المستحقات بأثر رجعي) « *versement rétroactif des prestations* » حيث تُرفق مع الوثائق التي تُبين تاريخ وصول أطفالك).

المساعدات المالية/RSA

الواجب معرفته / دخل التضامن الفعّال

ملاحظة، (مخصصاتك لطالب اللجوء) « Allocations pour demandeur d'asile » (ADA) ستتوقف في نهاية الشهر الذي يلي حصولك على صفة اللجوء. طلبك لدخل التضامن الفعّال RSA يبدأ من لحظة استلامك لمستند الحماية الدولية (لطلب دخل التضامن الفعّال يرجى إرسال مستند الحماية + نسخة من قرار المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra أو قرار المحكمة CNDA). إن صندوق المخصصات العائلية CAF ليس بحاجة إلى نسخة من بطاقة إقامتك لحساب مخصصات دخل التضامن الفعّال لك (حسب المذكرتين الصادرين في سنة ٢٠٠٦ وفي سنة ٢٠١٠).

إن (دخل التضامن الفعّال) « Revenu de solidarité active » (RSA) يشمل الأشخاص الذين لم يتمكنوا من الحصول على وظيفة أو عمل و الذين لا يتمتعون بمخصصات العاطلين عن العمل أو الأشخاص ذوي الدخل المحدود. يعتمد المبلغ الممنوح لك على وضعك الاجتماعي (متزوج أو (والد وحيد)، أعزب، منفصل، أرمل أو أرملة)، كذلك يعتمد على عدد الأطفال و الموارد الأسرية الأخرى (أنشطة معينة، مساعدات أخرى...).

يُمَوّل دخل التضامن الفعّال RSA بواسطة مجالس المقاطعات و الدولة. ويمنح للمستفيدين عن طريق صندوق المخصصات العائلية CAF. ولأجل معرفة تفاصيل المبالغ الممنوحة يمكنك زيارة الموقع ادناه عن طريق الضغط على الرابط التالي:

<http://rsa-revenu-de-solidarite-active.com>

في إطار دخل التضامن الفعّال RSA، يوجد ما يسمى بمنحة أو بدل النشاط (la prime d'activité)، وهي منحة تُعطى لك عند حصولك على عمل (كموظفين أو كعمال مستقلون) وتعتمد هذه المنحة على مقدار مُرتبك ومصادر دخلك.

من أجل شمولك بدخل التضامن الفعّال RSA، يجب ان تكون ساكن في فرنسا وان يكون لك عنوان (حتى وان كان عنوان مسجّل كحصولك على عنوان في مركز البلدية على سبيل المثال أو ما يسمى (domiciliation)).

الشباب الذين تقل أعمارهم عن ٢٥ سنة

بالنسبة للأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين ١٨ سنة و ٢٥ سنة، ليس لديهم الحق بالحصول على دخل التضامن الفعّال RSA إلا إذا كانوا آباءً وحيدين ولديهم طفل أو أكثر من طفل مولودين أو سوف يولدون، مثلاً أم وحيدة وحامل، عند ذلك سيحصل الشاب أو الشابة على مُنحة تُسمى (دخل التضامن الفعّال للشباب) « RSA jeune ». يُنصح بتسجيلك في (بعثة محلية) « mission locale » وهي منظمة تُعنى برعاية الشباب وهناك الكثير منها مثلاً: خدمة المساعدة الطارئة، (ضمان للشباب) « garantie jeune », دورات تأهيلية احترافية...

المساعدات المالية/RSA

الواجب فعله / دخل التضامن الفعّال

يُرسل طلب الحصول على دخل التضامن الفعّال RSA إلى صندوق المخصصات العائلية CAF الخاص بالمقاطعة التي تعيش فيها والطلب يشمل (استمارة دخل التضامن الفعّال RSA + نفس الوثائق المطلوبة للحصول على المخصصات الأخرى).

سيرسل لك صندوق المخصصات العائلية CAF رسالة بريدية تتضمن موافقة مجلس المقاطعة على منحك المخصصات أعلاه (وهي دخل التضامن الفعّال RSA من تاريخ إيداع الملف الخاص بطلبك إلى صندوق المخصصات العائلية CAF) ومن ثم تمنح رقم خاص بك يسمى (رقم المُستفيد) « numéro d'allocataire » ويتكون من (٦ أرقام و حرف) مع كلمة سر مؤقتة لتستطيع بعدها تغيير (كلمة السر الشخصية) « code personnel » المكونة من ٨ أرقام التي تقوم انت باختيارها. كلمة السر الشخصية هذه تمكنك من الدخول إلى الموقع الرسمي الإلكتروني لصندوق المخصصات العائلية CAF لتتابع الدفعات المادية الممنوح لك وتستطيع أيضا عمل التصريح الربع سنوي أو الفصلي لدخلك ...

ملاحظة، يجب عليك عمل تصريح كل ثلاثة أشهر (التصريح الفصلي أو الربع سنوي) « déclaration trimestrielle » لدخلك ومخصصاتك المُستلمة من جميع الجهات عدا المخصصات الممنوحة من صندوق المخصصات العائلية CAF، مثلاً: رواتبك، العائدات الممنوحة في حالة تسجيلك بدورة احترافية... وتستطيع عمل ذلك عن طريق الحضور إلى استعلامات صندوق المخصصات العائلية CAF وبدون أخذ موعد حيث توجد حواسيب جاهزة ويمكنك طلب المساعدة من موظفي خدمة العملاء.

إن دخل التضامن الفعّال RSA هو عقد بينك و بين مجلس المقاطعة حيث وبحصولك على مرجع دخل التضامن الفعّال RSA سيوجهك مجلس المقاطعة عن طريق رسالة بريدية إما إلى مكتب العمل (من أجل إنشاء) المشروع الشخصي للحصول على عمل (PPAE) « Projet personnalisé d'accès à l'emploi » أو إلى منظمة أو خدمة اجتماعية (كمكتب المقاطعة للتضامن و الإدماج الـ MDSI)، (المركز البلدي للعمل الاجتماعي) الـ CCAS لعمل عقد الإدماج الاجتماعي « contrat d'insertion sociale ».

إنهاء مخصصات الانتظار المؤقت (ATA)

مخصصات الانتظار المؤقت مخصصة للحاصلين على الحماية الاحتياطية و الحاصلين على صفة عديم الجنسية والذين هم في طور البحث عن العمل حيث تكون عائداتهم أقل من دخل التضامن الفعّال RSA (ليس للاجئين حق التمتع بمخصصات الانتظار المؤقت)، مخصصات الانتظار المؤقت ATA تم الغائها ابتداء من الأول من أيلول ٢٠١٧. لا يشمل هذا القرار الأشخاص الذين يستلمون هذه المخصصات إلى يومنا هذا (أي سيستمرون باستلام مخصصات الانتظار المؤقت ATA + دخل التضامن الفعّال RSA = RSA بالمعدل الكامل) حيث سيطبق فقط على الأشخاص الجدد.

الأساسيات

إذا كانت زوجتك أو زوجك مع أو بدون الأطفال أو فقط الأطفال في البلد الأم أو في بلد آخر ولكن (خارج الإتحاد الأوروبي) فيجب التصريح بهذه الحالة إلى صندوق المخصصات العائلية CAF مع تحديد أو ذكر (انفصال جغرافي) « séparation géographique ».

بالنسبة لمساعدات السكن، راجع راجع الفصل ٠٦ الإقامة، السكن. في حالة حصولك على مساعدة سكن، عند إذن يطرح من دخل التضامن الفعّال RSA مقدار (٤٨ يورو). ويُطبق نفس المبدأ حتى إذا كنت ساكن بالمجان.

كل ثلاثة أشهر، عند عمل (التصريح الربع سنوي أو الفصلية) « déclaration trimestrielle » لدخل التضامن الفعّال RSA (عن طريق الإنترنت في الموقع الإلكتروني لصندوق المخصصات العائلية CAF أو عن طريق ملئ الاستمارة وإرسالها بالبريد)، ستقوم بذكر أي تغيير قد حصل لك (عمل، ولادة، نقل سكن...). في بعض الحالات لا يجب عليك انتظار التصريح الفصلية من أجل إخبار صندوق المخصصات العائلية CAF عن بعض التغييرات المهمة كفقدانك للعمل، خسارتك لعقد العمل...

توجد منظمات خيرية تقدم مساعدات مختلفة، غذائية ومالية، في الحالات الطارئة. حاول الاستفسار والحصول على معلومات حول هذه المنظمات في المدينة التي تعيش فيها.

النصوص القانونية

En cas de refus d'une prestation par la CAF, demandez une décision écrite. Recours possibles : médiateur de la CAF/Commission des recours à l'amiable (CRA) de la CAF/Tribunal des affaires de sécurité sociale (TASS). Demandez conseil à une association (délais et procédures).

En cas de refus ou suspension du RSA : « recours gracieux » au Conseil départemental dans les deux mois qui suivent puis, en cas de rejet, au tribunal administratif dans les deux mois suivants. Consultez le site de la CAF pour connaître les motifs de radiation.

Recognition des droits (CAF) : Circulaire CNAF n°2008-030 du 29/10/2008, lettre-circulaire CNAF n°2013-116 du 23/07/2013, note de service PF 35/2008 AC 34/2008 et article R.348-4 du CASF.

روابط مفيدة

لمعرفة جميع تفاصيل المساعدات، إما عن طريق أخذ موعد من صندوق المخصصات العائلية CAF أو تستطيع الدخول إلى الموقع الإلكتروني لصندوق المخصصات العائلية CAF عن طريق الرابط أدناه :

www.caf.fr

بعض الخدمات الاجتماعية أو المنظمات تستطيع مساعدتك لاستخدام التطبيق الإلكتروني لصندوق المخصصات العائلية CAF وخدمات أخرى، على سبيل المثال منظمة أماوس Emmaüs عن طريق خدمة Emmaüs Connect عن طريق الرابط التالي :

www.emmaus-connect.org

05

المصرف

(حساب التوفير - الحساب الجاري)

الحصول على حساب مصرفي أمر ضروري من أجل استلام المخصصات الاجتماعية، العمل، السكن والحياة اليومية. القانون الفرنسي يضمن ما يسمى (حق الحصول على حساب مصرفي) « droit au compte » : كل شخص يعيش في فرنسا، ومن ضمنهم اللاجئين، له الحق بفتح حساب جاري « un compte courant » (وليس فقط (حساب توفير) أو ما يعرف بـ « livret A »).

المصرف

الواجب معرفته

القانون الفرنسي يضمن لجميع الأشخاص الذين يقيمون في فرنسا فتح حساب مصرفي جاري في مصرف وطني، في مصرف إقليمي أو في (المصرف البريدي) « La Banque postale » بدون الأخذ بعين الاعتبار مصادر دخلك أو وضعك الاجتماعي.

إن فتح حساب مصرفي هو عقد بينك وبين المصرف: تستطيع أن تختار مصرفك والمصرف من حقه أن يختار عملائه. ومن هنا نستطيع أن نفهم بأن من حق المصرف أن يرفض فتح حساب لك و بدون ذكر الأسباب، لكن القانون يفرض على المصرف الإشارة لهذا الرفض عن طريق إعطائك ورقة مكتوب فيها بأنه تم رفض طلبك لفتح حساب مصرفي. تستطيع بعد ذلك و بحصولك على هذا الرفض الذهاب الى المصرف الفرنسي la Banque de France (راجع الواجب فعله أسفل هذا الموضوع).

تستطيع محاولة فتح حساب مصرفي في مصارف مختلفة ولكن النتيجة غير مضمونة. بالنسبة للاجئين، توجد اتفاقية خاصة مع (المصرف البريدي) « La Banque postale ».

القانون النقدي والمالي يقدم أحد عشرة خدمة مجانية تمنحها المصارف وهي (الخدمات المصرفية الأساسية) « services bancaires de base, BBS » منها الحصول على كشف البيانات المصرفية (BIR)، تغيير العنوان، العنوان المُسجّل، صرف الشيكات والتحويلات المصرفية، الدفع عن طريق السحب من الرصيد، إيداع وسحب النقد داخل المصرف، استشارة مصرفك بما يخص حسابك المصرفي عن بعد كخدمة العملاء مثلا، الحصول على بطاقة مصرفية تتضمن تفويض من المصرف عند كل استخدام..

حساب التوفير والحساب الجاري

حساب التوفير Livret A (يمنح هذا الحساب للاجئين وحتى طالبي اللجوء وذلك لوجود اتفاقية مع (المصرف البريدي) « la Banque postale » وهو حساب للتوفير فقط حيث لا يمكن استخدامه في العمليات المالية اليومية فهو يعمل كحساب تستطيع من خلاله إيداع المخصصات والمساعدات المالية التي تستلمها من الدولة وتستطيع صرف الشيكات أيضا. بطاقة (حساب التوفير) « livret A » لا تُمكنك من الدفع بل فقط تستطيع سحب النقود. من مزايا بطاقة حساب التوفير أنك تستطيع دفع الإيجار، الضريبة، الماء، الكهرباء والغاز وذلك عن طريق عملية السحب المصرفي الذي تقوم به الجهة المستفيدة كشركة الكهرباء مثلا بعد إعطائهم تفاصيل حسابك المصرفي. في ما يخص الحساب الجاري فإنه يتيح لك إجراء جميع العمليات المصرفية، فهو ضروري جدا: تستطيع دفع فاتورة التلفون، الإنترنت، بطاقة النقل، الدفع يكون بواسطة البطاقة التي ستحصل عليها أو بطاقة الإئتمان والتي قد تكون (فيزا، ماستر كارد، كارت بلو)...

المصرف

الواجب عمله

لفتح حساب جاري وحسب النصوص القانونية، لا تحتاج سوى لبطاقة أو وثيقة تعريفية عليها صورتك الشخصية (بطاقة الإقامة، مستند الحماية لطالب بطاقة الإقامة أو مستند الحماية لطالب اللجوء) وكذلك وثيقة سكن (حتى إن كان عنوان مُسجّل لدى وكالة حكومية أو منظمة)، ولكن في الواقع وعملياً، قد يطلب المصرف وثائق أخرى : كشف راتب، وثيقة اثبات دخل التضامن الفعّال RSA، عقد عمل...

أعطي المصرف (اثبات عدم امتلاك حساب مصرفي) « **attestation d'absence de compte** » الذي قد كتبته أنت (إما باليد أو بالحاسوب) ويكون شكل الوثيقة كالتالي :

« **Attestation d'absence de compte**

Je, soussigné (nom, prénom), demeurant (votre adresse), atteste sur l'honneur que je ne dispose d'aucun compte bancaire. Attestation établie conformément aux dispositions de l'article L312-1 du code monétaire et financier.

Fait à (lieu), le (date) (avec votre signature). »

إذا فتح لك المصرف حساب فسيتوجب عليه إعطائك عقد، (اتفاق الحساب المصرفي) « **une convention de compte** »

في حالة رفض المصرف فتح الحساب، ابعث رسالة مسجلة أو اذهب مباشرة إلى (المصرف الفرنسي) « **La Banque de France** » الأقرب إلى سكنك مع الوثائق التالية : رسالة توضح فيها عدم امتلاكك لحساب مصرفي، رسالة الرفض من المصرف الآخر البطاقة التعريفية و اثبات السكن. (المصرف الفرنسي) « **La Banque de France** » سيحدد لك مصرف آخر لتذهب اليه والذي سيكون مُلزم بفتح حساب جاري لك.

الأساسيات

لا تكن متخوفاً أو خجولاً بسبب سلوك بعض موظفي المصرف كون فتح حساب مصرفي هو حق من حقوقك.

حق فتح حساب مصرفي هو حق مكفول للجميع وليس للأشخاص فقط بل للشركات، للمؤسسات، للتجار وأصحاب المتاجر، أصحاب الأعمال الحرة...

بعض المصارف تتيح فتح حساب مباشرة على الموقع الإلكتروني للمصرف. هنالك أيضاً بعض المؤسسات المالية قد أنشأت حسابات جارية يمكن الحصول عليها وبدون شروط مثل حساب نيكل (Nickel) في محلات بيع الصحف والتبغ حيث تحصل على بطاقة تتيح لك سحب النقود، الدفع وكذلك استلام حوالات أو عمل حوالات مالية... ملاحظة، بالنسبة للحساب الجاري بدون شروط كحساب نيكل (Nickel)، لا يمكنك صرف الشيكات وكذلك بعض شركات الهواتف لا تقبل عمل اشتراك لك بواسطة هذه النوعية من الحسابات الجارية.

النصوص القانونية

Loi du 29 juillet 1998, « droit au compte bancaire » :
 « Toute personne physique résidant en France, dépourvue d'un compte de dépôt, a droit à l'ouverture d'un tel compte dans l'établissement de crédit de son choix ou auprès des services financiers de La Poste ou du Trésor public ».

Article L312-1 du Code monétaire et financier :
 « L'établissement de crédit qui a refusé l'ouverture d'un compte remet systématiquement et sans délai au demandeur une attestation de refus d'ouverture de compte et informe le demandeur que celui-ci peut demander à la Banque de France de lui désigner un établissement de crédit pour lui ouvrir un compte ».

Sur les informations que peut demander le banquier pour l'ouverture du compte, voir l'article R.312-2 du code monétaire et financier.

روابط مفيدة

شكل الرسالة التي تطلب فيها من (المصرف الفرنسي) « la Banque de France » تحديد مصرف لك بعد رفض أحد المصارف فتح حساب لك يمكن مراجعتها في الفصل.

<https://www.conso.net/content/vous-navez-plus-de-compte-bancaire-vous-demandez-l'intervention-de-la-banque-de-france>

06

السكن - العنوان

(المركز البلدي للعمل الاجتماعي)
CCAS - المنظمات - الاسكان بايجار معتدل
HLM - صندوق التضامن للإسكان FSL...)

يتمتع اللاجئون بنفس الحقوق التي يتمتع بها الفرنسيون في ما يخص موضوع الحصول على سكن. وإن كانت خدمة الاستقبال الوطنية (DNA) المخصصة لهم، مع (مركز استقبال طالبي اللجوء) « Centres d'accueil (CADA) » pour demandeurs d'asile و (مراكز الاسكان المؤقتة) « Centres Provisoires d'Hébergement (CPH)»، فإن عدد المساكن غير كافي أبداً. في الواقع، إيجاد سكن أمر صعب. وقت انتظار الحصول على سكن اجتماعي (الاسكان بايجار معتدل) « HLM Habitation à Loyer Modéré، » طويل جدا و بالرغم من جميع المساعدات والدعم فمن الصعب أيضا إيجاد سكن خاص.

السكن

الواجب معرفته

في حالة عدم امتلاكك لسكن، يتوجب عليك طلب (عنوان إقامة) « domiciliation » في احدى المنظمات أو في المركز البلدي للعمل الاجتماعي CCAS كون امتلاكك عنوان وصندوق بريدي مهم جدا في مسيرتك كلاجئ. يجب عليك تفقد بريدك ورسائلك على الأقل مرة في الأسبوع.

في فرنسا، السكن الخاص في المدن الكبيرة غالي ويصعب إيجاداه. أصحاب العقارات أو الوكالات العقارية يطلبون ضمانات : عقد عمل دائم، امتلاك دخل عالي، مبلغ ضمان... قد تواجه أيضا نوع من التمييز وعدم الثقة.

إذا تم تسجيلك في مركز استقبال طالبي اللجوء CADA، فسوف تحصل على مساعدة لإيجاد سكن وإكمال المتطلبات الأخرى ولكن لا يمكنك البقاء في مركز استقبال طالبي اللجوء لأكثر من ٦ أشهر بعد حصولك على صفة اللجوء.

المكتب الفرنسي للهجرة و الإندماج في باريس Ofii (Paris) هو المسؤول عن منح السكن في مراكز الاسكان المؤقتة CPH. تكون لك الأولوية في حالة اعتبارك شخص ذو مؤهلات ضعيفة (الصحة، العائلة، الوضع الاجتماعي، انعدام مصادر الدخل...). بواسطة المشرف الاجتماعي المسؤول عنك أو بواسطة المكتب الفرنسي للهجرة و الإندماج الموجود في منطقتك. في مراكز الاسكان المؤقتة CPH، يحق لك الإقامة لمدة ٩ أشهر، يمكن تمديدها ٣ أشهر بعد مناقشة أسباب طلب التمديد، وبعد الحصول على موافقة المكتب الفرنسي للهجرة و الإندماج في باريس Ofii Paris.

مركز المحافظة، البلدية، المقاطعات و المؤسسات الأخرى تمتلك شقق محجوزة في مجمعات الاسكان الاجتماعي (الاسكان بإيجار معتدل) (HLM) : (حصة الأولوية) « le contingent prioritaire ». بالإضافة إلى طلبك المقدم للحصول على سكن اجتماعي (أنظر الواجب فعله)، قم بعمل طلب وفتح ملف في جميع المنظمات المحلية كونك تستطيع الدخول ضمن قائمة الأولوية.

في حالة حصولك على سكن، يتوجب عليك دفع مبلغ الضمان (إيجار شهر من دون رسوم)، كذلك يجب دفع أجور مكتب العقارات و عمل تأمين للسكن.

مساعدات السكن

الواجب عمله

لتقديم طلب الحصول على مكان في مراكز الاسكان المؤقتة CPH، يقوم المشرف الاجتماعي المسؤول في مركز استقبال طالبي اللجوء CADA، موظف برنامج استقبال طالبي اللجوء PADA، موظف مركز الاستقبال والتوجيه CAO أو الموظف في المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج في منطقتك بإرسال استمارة طلبك مرفق معها نسخة من قرار المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra أو نسخة من قرار المحكمة CNDA، نسخة من بطاقة الإقامة أو مستند طلب بطاقة الإقامة بواسطة البريد الإلكتروني إلى إلى المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج في باريس Ofii Paris عن طريق هذا العنوان الإلكتروني (dnacph@ofii.fr).

لا تضيع الوقت : بمجرد حصولك على مستند طلب بطاقة الإقامة قم بعمل طلب سكن اجتماعي عن طريق ملئ استمارة السكن الاجتماعي 14069*02 (Cerfa) (مع ارفاق نسخة من مستند طلب بطاقة الإقامة). قم بإرسال الطلب بالبريد إلى احدى منظمات الاسكان بإيجار معتدل HLM (يمكنك الحصول على قائمة أسماء المنظمات من البلدية).

يمكنك تقديم طلب أسرع عن طريق التقديم بالإنترنت على موقع (طلب الحصول على سكن اجتماعي) « Demande de logement social » وهو (demande-logement-social). <https://www.gouv.fr/> بعد عمل حساب لك في الموقع. يجب أن يكون لديك عنوان بريد إلكتروني ورقم هاتف. بتقديمك الطلب سواء بملئك الاستمارة أو عن طريق الإنترنت ستحصل على (رقمك الخاص بالسكن الاجتماعي) « numéro unique départemental pour le logement social ». يُعتبر تاريخ أول طلب مهم جدا حيث يفتح أمامك الكثير من الحقوق : حصة الأولوية، حق السكن القابل للتنفيذ (DALO)...

بعد ذلك، بمجرد حصولك على بطاقة الإقامة قم بعمل ملف متكامل لتسجيل طلبك والذي يتضمن استمارة الطلب، نسخة من بطاقة الإقامة قرار المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra أو نسخة من قرار المحكمة CNDA، اثباتات الدخل (دخل التضامن الفعال RSA، المساعدات المادية من صندوق المخصصات العائلية CAF، كشف الراتب...) و وثائق أخرى. يعتمد الحصول على السكن الاجتماعي على مواردك الفردية والعائلية أضف إلى ذلك حالتك الطارئة.

(ستقوم اللجنة المانحة) « commission d'attribution » بدراسة ملفك. سيكون لديك مدة ١٠ أيام لقبول أو رفض العرض المقدم من اللجنة. نظرا لقلة المساكن في المدن الكبيرة، يُنصح بعدم رفض السكن المقدم لك ضمن السكن معتدل الإيجار HLM بدون سبب مقنع (سكن غير آمن، سكن معزول...).

مساعدات السكن

الواجب معرفته

توجد كثير من الحلول الطارئة والبديلة للسكن، كما هو الحال بالنسبة لأي شخص يواجه صعوبة. إذا كان لديك سكن، أو كان سكنك غير ملائم أو إذا كنت بدون سكن، إذا كان لديك مصدر دخل أو بدون مصدر دخل، إذا كان لديك عمل، لديك عائلة... المنظمات والطلبات كثيرة ومتنوعة. قم بالتسجيل في المركز البلدي للعمل الاجتماعي CCAS (إذا كنت وحيداً)، أو في مكتب المقاطعة للتضامن و الإندماج MDSI (للعائلات) و في المنظمات الأخرى.

يمكنك طلب الإقامة الطارئة في الفنادق بواسطة الاتصال على الرقم 110.

إذا قمت بالتسجيل في (الخدمة المتكاملة للاستقبال والتوجيه) (SIAO) « Service Intégré d'Accueil et d'Orientation »، سيتوجب عليك قبول دعمهم الاجتماعي والإداري من أجل الاشتراك في خدمة (مراكز الاسكان وإعادة الإندماج الاجتماعي) « Centre d'Hébergement et de Réinsertion Sociale (CHRS) (المساكن التناوبية) « Maisons relais »، (مخصصات السكن المؤقت) « Allocation Logement Temporaire (ALT) و خدمة وساطة الإيجار. « Intermédiation locative (IML) جميع الخدمات المذكورة أعلاه هي خيارات مختلفة ومتاحة في ما يخص السكن.

في حالة امتلاكك لعمل، فلك الحق بالتمتع بخدمة (السكن الفندقية الاجتماعية) « Résidence Hôtelière à Vocation Sociale (RHVS)، خدمة (اسكان العمال الشباب) « Foyers de Jeunes Travailleurs (FJT)، وذلك عن طريق التسجيل بالإنترنت) و سكن (العمال المهاجرين) « Foyers de Travailleurs Migrants ».

حلول أخرى : (ADOMA) (وهي سكن اجتماعي) عن طريق التسجيل بالإنترنت، (Habitat et humanisme) والتي تشمل المنظمات، المساكن والخدمات، (المساكن الاجتماعية) « résidences sociales » (الوكالات العقارية الاجتماعية) « Agences Immobilières à vocation sociale »، نزل العائلات، تأجير من الباطن أي تأجير السكن من المؤجر الأصلي... بعض المنظمات كمنظمة Welcom و Singa، يقومون بمنح سكن مؤقت عند العائلات المضيقة. منظمات أخرى تمتلك برامج خاصة للإسكان : كمنظمة (منتدى اللاجئين) « Forum Réfugiés » و التي تمتلك البرنامج المسمى « Accelair » و منظمة (فرنسا أرض اللجوء) « France Terre d'Asile » والتي لديها خدمة « Cap vers l'intégration et Reloref ».

السكن - العنوان

الواجب عمله

العدد محدود في مراكز السكن المؤقت CPH : إن المشرف الاجتماعي هو من يتلقى الجواب من المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج في باريس Ofii Paris والذي يستطيع توجيهك لأحد مراكز السكن المؤقت CPH الموجودة في كل فرنسا.

إذا كنت تعمل و مديرك يساهم بما نسبته ١% للسكن، فستكون لك الأولوية بأنواع سكن معينة (إسكان العمل أو اللوكا- باس-LOCA PASS). إذا كان لديك عمل مؤقت لأكثر من ٦٠٠ ساعة، عندئذ يمكنك التمتع بخدمة فاست FASTT (قم بطلب هذه الخدمة من وكالة العمل المؤقت). التأمين فيسال assurance VISALE، يمكنك الاشتراك بهذا النوع من التأمين عن طريق الموقع (<https://www.visale.fr>)، حيث يمكنك الحصول على كفيل، خلال ٤٨ ساعة، لصاحب السكن الخاص أو وكالة العقارات.

اعتمادا على حالتك، يقوم صندوق المخصصات العائلية CAF بتحديد مساعدة السكن (ASL APL...). بالنسبة للسكن معتدل الإيجار HLM، يقوم صاحب العقار بإرسال الوثائق إلى صندوق المخصصات العائلية CAF، تُدفع المساعدات اعتبارا من الشهر الثاني.

في كل مقاطعة، يقوم صندوق التضامن للإسكان (FSL) بتقديم مساعدات (كفيل للمستأجر أو لخدمة السكن معتدل الإيجار HLM، مساعدات مالية، دفع أول إيجار إيجار تأمين السكن...). يجب عليك تقديم ملف خاص.

حق السكن القابل للتنفيذ (DALO)

وفقا للقانون رقم ٢٩٠- ٢٠٠٧ المؤرخ في ٥ آذار ٢٠٠٧، تكفل الدولة لكل شخص (الحق في السكن اللائق والمستقل). تقوم لجنة الوساطة في المقاطعة بوضع قائمة بالأشخاص ذوي الأولوية وإرسالها إلى المحافظ لوضع خطة العمل الإدارية (لإسكان الأشخاص ذوي الحالة الضعيفة) « **Plan Départemental d'Action pour le Logement des Personnes Défavorisées** » (PDALP). بوجود حق السكن القابل للتنفيذ DALO يمكنك (تقديم طلب قضائي مستعجل) « **introduire une requête en référé-** liberté »، بمساعدة محامي، والذي بموجبه ستقوم المحكمة الإدارية بمطالبة المحافظة بتوفير سكن طارئ

الأساسيات

التأمين على السكن هو شرط إلزامي ويجب تقديمه عند توقيع العقد (عقد الإيجار).

لا تتردد في الاتصال بمالكي السكن المعتدل الإيجار HLM لطلب تحديث ملفك، كإضافة كشوفات الرواتب الجديدة أو أي عنصر مهم آخر.

تكون فترة الانتظار للحصول على سكن اجتماعي في المدن الكبيرة طويلة جداً. إيجاد سكن في المدن الصغيرة أو القرى قد يكون أسرع بكثير.

لا تنسى تجديد طلبك للحصول على سكن معتدل الإيجار HLM سنوياً، التجديد يتم قبل شهر من انتهاء السنة أي بعد مرور أحد عشر شهراً من تاريخ آخر طلب. بدون تجديد الطلب ستُخاطر بالعودة إلى الصفر أي ستبدأ من جديد

الرقم الخاص بالسكن الاجتماعي ساري المفعول حصرياً في المقاطعة التي تسكن فيها. في حالة انتقالك للعيش في مقاطعة أخرى، سيتوجب عليك تقديم طلب جديد للحصول على رقم جديد.

النصوص القانونية

Selon l'arrêté du 14 juin 2010 sur la demande de logement social et locatif, les titulaires d'une protection internationale qui n'ont pas d'avis d'imposition français ne doivent justifier de leurs ressources qu'après leur date d'entrée en France ou durant les douze derniers mois. Soit à partir de documents (feuilles de salaire, attestations de la CAF, du RSA, de l'Ofii...) soit par une attestation sur l'honneur. **Le bailleur social ne peut pas exiger un avis d'imposition N-1 et N-2 (deux dernières années).**

روابط مفيدة

استمارة طلب سكن اجتماعي :

<https://www.service-public.fr/particuliers/vosdroits/R149>

برنامج السكن لجميع العائلات اللاجئة (DIHAL) :

<http://www.gouvernement.fr/delegation-interministerielle-a-l-hebergement-et-a-l-acces-au-logement-dihal>

تواصلوا مع جمعيات المساعدة السكنية وراجعوا (مراكز السكن المؤقت) « CPH » في فرنسا

07

العمل

(الشهادة - الدورة التأهيلية - العمل...)

بعد الحصول على صفة اللجوء (من لحظة الحصول على مستند الحماية الدولية)، سيكون للاجئين و الحاصلين على الحماية الاحتياطية كما للفرنسيين حق العمل والتسجيل في الدورات المهنية التأهيلية. عادة ما يواجه اللاجئون بعض الصعوبات وذلك لعدة أسباب منها عدم اتقانهم اللغة الفرنسية، قلة العلاقات، مشكلة الاعتراف بشهادتهم وخبراتهم، بعض التعقيدات التقنية للبحث عن عمل. كذلك قد يقعون ضحية التمييز. الطريق عادة ما يكون طويل، وقد يكون هنالك نوع من الاحباط والشعور بالذنب : من المهم ايجاد رفقة وعدم البقاء وحيدا في مواجهة هذه الصعوبات.

الشهادة والدورات التأهيلية

الواجب معرفته

اتقان اللغة الفرنسية ضروري جدا لإيجاد عمل. قم بمتابعة الدورات التأهيلية، بعضها يركز على تعليم المفردات المهنية الاحترافية.

يمكنك طلب (مُصدقة مقارنة لشهادتك) « attestations de comparabilité », وذلك لعدم وجود تكافؤ وتطابق بين الشهادة الأوروبية والشهادة غير الأوروبية، و من الجدير بالذكر أن هذه الخدمة مجانية للحاصلين على الحماية الدولية. يتم طلب هذه المصدقة حصريا بواسطة الإنترنت من خلال مركز انك ناريك الفرنسي ENIC-NARIC France وعلى الرابط التالي (<http://www.ciep.fr/enic-naric-france>). من خلال هذا الموقع ستقوم بعمل طلب التأييد وكذلك ارسال نسخة من قرار المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra أو نسخة من قرار المحكمة CNDA، لست بحاجة لترجمة شهادتك إلى الفرنسية.

توجد في فرنسا وظائف مُنظمة ومشروطة بالجنسية الفرنسية (الوظائف الحكومية) أو مشروطة بشهادة (الطبيب، طبيب الأسنان، المحامي، الصيدلاني...). بالنسبة لذوي المهن الصحية، فيجب عليهم التسجيل من خلال الوكالة الاقليمية للصحة (Agence Régionale de Santé) والتعرف على اجراءات الحصول على ترخيص مزاولة المهنة من خلال الرابط التالي (<http://www.cng.sante.fr/-/Procedure-d-Autorisation-d-.html>).

المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج Ofii، مراكز استقبال طالبي اللجوء CADA و مراكز السكن المؤقت CPH يستطيعون مساعدتك وتوجيهك في ما يخص الدورات المهنية التأهيلية و دورات اللغة.

للتسجيل في المدارس الثانوية، يتوجب عليك طلب وثيقة اثبات للمستوى العلمي من خلال الهيئة التربوية الاقليمية Rectorat في منطقتك ومن ثم التسجيل في احدى المؤسسات التعليمية. من أجل استئناف الدراسات العليا، يجب أن تكون من الحاصلين على شهادة البكلوريا BAC أو ما يعادلها، مستوى B2 باللغة الفرنسية و أن تطلب من الجامعة المقصودة وثيقة مستوى والذي تم إقراره بواسطة لجنة التعليم. قد يدعم تأييد (النك نارك) « ENIC-NARIC » طلبك.

قم بالتسجيل في الجامعة أو المؤسسة التي تقيم الدورة التأهيلية التي ترغب بالانضمام إليها : شروط و طريقة التقديم لهذه الدورات التأهيلية عادة ما تكون مختلفة.

الشهادة والدورات التأهيلية

الواجب عمله

تُوجد الكثير من الدورات التأهيلية (مدفوعة الأجر) مقدمة من قبل الحكومة، مكتب العمل، مجالس المقاطعات والمجالس الإقليمية. تقدم المجالس البلدية (الخطط المحلية متعددة السنوات للإندماج والعمل) (PLIE) « Plans Locaux pluriannuels pour l'Insertion et l'Emploi » حيث يمكنك التسجيل. يمكن الوصول لجميع هذه الدورات التأهيلية، ولكن بشروط، أن تكون من الباحثين عن عمل ومن المستفيدين بدخل التضامن الفعّال RSA.

لقد قامت الحكومة الفرنسية بتكليف منظمين من أجل تقديم الدورات التأهيلية، (تقيم الإمكانيات والمهارات المهنية) « Évaluations de compétence et de capacité » (ECCP) « professionnelle », متابعة (التحقق من المهارات المكتسبة بالخبرة) « Validation des Acquis par l'Expérience » (VAE) ... يتعلق هذا الأمر بمجموعة من المؤسسات العامة للتعليم (GRETA) و الرابطة الوطنية للتدريب المهني للبالغين (AFPA). يمكنك الاتصال بالمنظمات المذكورة اعلاه.

(المصادقة على المهارات المكتسبة بالخبرة) (VAE) « La Validation des Acquis par l'Expérience » : إذا كان لديك خبرة لا تقل عن ثلاثة سنوات في مهنة معينة، مدعومة بدراسة وشهادة مرتبطة بهذه المهنة، عندئذ يمكنك الحصول على شهادة اعتراف بهذه المهنة. مصدقة المهارات المكتسبة بالخبرة (VAE) هي خدمة غير مجانية (يمكن الحصول على تمويل من مكتب العمل، من الدولة، من الاقليم...). امتلاكك لمستوى جيد في اللغة الفرنسية يعتبر أمر ضروري وفتح ملف موضوع مُعقد و يتطلب وقت طويل. في حالة عدم امتلاكك للوثائق التي تثبت خبرتك في هذه المهنة فينصح بعدم التقديم لخدمة VAE. لمزيد من المعلومات، يمكنك الدخول للموقع www.vae.gouv.fr، كما يمكنك ايجاد مكتب استشاري لهذه الخدمة (Point relais conseil) بالقرب من محل سكنك.

الدورات التأهيلية أثناء العمل

إذا كنت تعمل، فلك الحق في المشاركة في دورات تأهيلية ضمن اطار المؤسسة التي تعمل فيها : خطط تدريبية، اجازات فردية لغرض التدريب (CIF)، اجازة لتقييم الكفاءة، حق الفرد في التدريب (DIF)...

العمل

الواجب معرفته

الوظائف التي غالباً ما يحصل عليها اللاجئون هي المطاعم والفنادق، البناء، التنظيف، خدمة الأشخاص، العمل في المتاجر الكبيرة، العمل في الأمن... عادة ما تكون هذه الوظائف بعيدة عن مهنتك الأصلية والتي قد تكون الخطوة الأولى للحصول على دخل مادي لك، للحصول على سكن الخ...

يحق لك الحصول على عمل والتسجيل في مكتب العمل منذ لحظة استلامك لمستند طلب الحصول على بطاقة الإقامة والذي يحتوي عبارة (يسمح لحامل البطاقة بالعمل) « autorise son titulaire à travailler ». لعائلتك التي قدمت عن طريق لم الشمل الحق في العمل.

لا يحق لك العمل اثناء فترة طلب اللجوء، وبذلك لا يحق لك (الاستفادة من مخصصات البطالة أو العاطلين عن العمل) « Allocation chômage » أو (مخصصات العودة للعمل) (ARE) « Allocation de Retour à l'Emploi ». لك الحق في مخصصات العودة للعمل (ARE) عندما تكون قد عملت لمدة لا تقل عن ٦١٠ ساعات خلال اخر ٢٨ شهر.

الحصول على رخصة القيادة ضروري جداً للحصول على عروض العمل : لا تنسى إبدال رخصة قيادتك بأخرى فرنسية خلال السنة الأولى لإقامتك.

الشباب تحت سن ٢٥ سنة

لا يحق لك الحصول على مخصصات التضامن الفعّال RSA ولكن يحق لك الاشتراك في برامج الإدماج الوظيفي المدفوعة بواسطة اللجان المحلية لفترة زمنية محددة، خدمة (متابعة الشباب للحصول على عمل تعاقدية) (PACE) « Parcours Contractualisé d'Accompagnement vers l'Emploi » وكذلك خدمة (ضمان الشباب) « Garantie Jeunes ». يمكنك توقيع عقد تطوع، مع المدارس الداخلية، مع مؤسسة الإدماج في العمل (EPIDE) « l'Établissement Pour l'Insertion Dans l'Emploi » أو طلب الالتحاق (بمدارس الفرصة الثانية) (E2C) « l'École de la deuxième chance ». وأخيراً، التطوع في (خدمة مدنية) « Service civique » (في منظمة، في جمعية أو في هيئة اجتماعية) هو خيار ممكن ومتاح. تعلم اللغة الفرنسية بأسرع ما يمكن.

العمل

الواجب عمله

قم بالتسجيل في الموقع الإلكتروني لمكتب العمل. التسجيل ليس عملية سهلة، قم بطلب المساعدة من موظفي مكتب العمل، من منظمة أو بمساعدة خدمة معينة كخدمة (امانوس كونيكت) Emmaüs Connect. بعد الانتهاء من عملية التسجيل ستحصل على (حساب شخصي) في الموقع الإلكتروني لمكتب العمل « espace personnel »، وذلك بحصولك على رقم تعريفى و كلمة مرور.

بعد التسجيل سيتم استدعائك لمكتب العمل من أجل المصادقة على التسجيل بواسطة احد مستشاري مكتب العمل. عند ذهابك لمكتب العمل قم بجلب وثيقة التأمين الصحي CMU/CMUC أو (بطاقة التأمين) « carte vitale » مستند الحماية أو بطاقة الإقامة وكذلك وثيقة أو اثباتات السكن. يفضل اصطحاب شخص يتكلم الفرنسية عند الذهاب لهذا الموعد.

ستقوم و بمساعدة مستشار مكتب العمل بوضع (الخطة الشخصية للحصول على عمل) (PPAE) « votre Plan Personnalisé d'Accès à l'Emploi »، أي بمعنى تحديد مشروعك المهني والمتطلبات حتى الموعد التالي. تذكر دائماً تحديث حالة العمل الخاصة بك عند نهاية كل شهر. في حالة حصولك على وثيقة (انك ناريك) ENIC-NARIC قم بتسليم نسخة منها لمستشارك في مكتب العمل.

لك الحق في الحصول على التدريب المهني و عقود العمل المدعومة كبقية طالبي العمل : عقد (الاندماج في الحياة الاجتماعية) « Contrat d'Insertion dans la Vie Sociale » (CIVIS)، الإندماج عن طريق النشاط الاقتصادي (IAE) « Insertion par l'Activité Économique »، مساعدات تأسيس عمل أو شركة، عقود بالتناوب، التوظيف في الشركات الصغيرة جدا TPE والشركات الصغيرة والمتوسطة PME... لا تتردد في طلب دورات تأهيلية (دورات لغة فرنسية ودورات مهنية). العمل المؤقت هو أحد الخيارات المتاحة، كذلك ورش الإندماج، العمل في خدمة الأشخاص. العمل التطوعي قد يقودك للحصول على عمل من خلال اللقاءات وما ستتعلمه اثناء فترة التطوع.

يمكنك أيضا الاستفادة من (الانغماس المهني) « immersion professionnelle » في احدى الشركات عن طريق مكتب العمل، أو بمساعدة لجنة محلية، أو عن طريق منظمة... ستكون مدعومة، يمكنك اكتشاف مهنة ويمكنك أيضا الحصول على اتصالات ومعارف جديدة.

إذا كنت بحاجة للتنقل لغرض حضور مقابلة عمل، لحضور الدورات التأهيلية أو التنافسية، يستطيع مكتب العمل مساعدتك ماديا بواسطة (مساعدات التنقل) « l'Aide à la mobilité » (وسائط النقل، الاسكان، الطعام).

الأساسيات

يمكنك عمل تحديث لحالة العمل الخاصة بك بنهاية كل شهر على الموقع الإلكتروني لمكتب العمل بالضغط على الاختيار (Je m'actualise) وذلك بعد إدخال رقمك التعريفي وكلمة المرور الشخصية من أجل التأكيد على أنك في بحث دائم عن العمل، وأيضاً من أجل التصريح عن عمل... في حالة عدم قيامك بالتحديث، سيقوم مكتب العمل بشطب اسمك واستبعادك من قائمة الباحثين عن عمل.

يمكنك الاتصال بمستشارك في مكتب العمل عن طريق البريد الإلكتروني مستشارك الموجود في حسابك الشخصي.

بالنسبة لمتطلبات البحث عن عمل، لا تعطي أبداً النسخ الأصلية لمستنداتك وإتما قم بإرسال نسخ مصورة عن هذه المستندات.

مكتب العمل هو ليس خدمة خاصة باللاجئين. خدمة مراكز الاسكان المؤقتة CPH لديها اتفاقيات مع مكتب العمل من أجل مرافقة ومساعدة اللاجئين. ستقوم الجمعيات بتقديم النصح والمشورة لك، وتدرجياً، الأشخاص الذين ستقابلهم.

لا تتردد في طلب العمل مباشرة من الشركات، من المتاجر والمؤسسات التجارية، من الأشخاص الذين تقابلهم... امتلاكك الكثير من العلاقات والمعارف هو أمر ضروري للحصول على عمل.

النصوص القانونية

Le droit à la formation professionnelle pour toute personne, dont les réfugiés, est inscrite dans la l'article L 6111-1 du Code du travail. L'article L 751-1 du CESEDA modifié par l'article 29 de la loi relative à la réforme du droit d'asile du 29/07/2015 précise que les bénéficiaires de la protection internationale qui ont signé un CIR bénéficient d'un « *accompagnement personnalisé pour l'accès à l'emploi et au logement* ».

روابط مفيدة

بوابة إقليمية للتدريب والعمل، (مركز المعلومات والتدريب والعمل) « CARIF OREF »، يُقدم الدورات التدريبية بواسطة المهنة و المنطقة التي تستطيع مراجعتها :

<http://www.intercariforef.org/formations/recherche-formations.html#>

من أجل ايجاد مركز لعمل دورات تأهيلية Afpa قريب من محل سكنك أدخل على الرابط التالي :

<https://www.afpa.fr/>

الموقع لمكتب العمل (يحتوي على تبويب خاص لمعرفة الخطوات المطلوبة للعمل ولأصحاب المهن) :

<http://www.pole-emploi.fr>

يوجد الكثير من المنظمات التي تعمل من أجل الإندماج الاقتصادي للاجئين. تقوم منظمة Action Emploi Refugies بوضعك باتصال مباشر مع ارباب العمل لمتابعة مهنتك ويقومون بمرافقتك خلال مسيرتك المهنية. التسجيل و الاعلانات على الموقع الإلكتروني التالي :

www.actionemploirefugies.com

08

الصحة

(الضمان الاجتماعي - العناية الصحية...)

يتمتع اللاجئون بنفس الحقوق التي يتمتع بها الفرنسيون في ما يخص حقوق الرعاية والخدمات الصحية وأيضاً في ما يخص الضمان الاجتماعي : خدمة (الحماية الصحية الشاملة) « Protection universelle maladie (PUMA) » والتي تمنح تغطية لجميع العاملين وجميع الأشخاص الذين يعيشون في فرنسا. بالنسبة لخدمة (التغطية الصحية الشاملة) (CMU) « Couverture maladie universelle » قد تم إلغاؤها ولكن تم الإبقاء على خدمة (التغطية الصحية الشاملة التكميلية) « CMU complémentaire » للأشخاص ذوي الدخل المحدود. عملياً وعلى أرض الواقع، يواجه اللاجئون صعوبات حقيقية : الخدمات الصحية غير متساوية في جميع الأراضي الفرنسية، غياب المترجمين وعدم الأخذ بعين الاعتبار مشاكلهم الصحية الخاصة.

الصحة

الواجب معرفته

النظام الصحي الفرنسي يشمل نظام عام إلزامي و هو خدمة الحماية الصحية الشاملة (PUMA) مُمول من الرسوم المأخوذة من عائدات العمل و يشمل كذلك نظام تكميلي (خاص، تبادلي أو خدمة التغطية الصحية الشاملة التكميلية CMU-C). يغطي الضمان الاجتماعي « sécurité sociale » تكاليف العلاج، الأمومة من حمل و ولادة و حضانة، حوادث العمل... جزء كبير من أجور الاستشارات الطبية، الأدوية، الفحوصات الطبية و أجور الدخول للمستشفيات يمول من قبل الدولة و النظام التكميلي و من ضمنه خدمة التغطية الصحية الشاملة التكميلية C-UMC. لا يتوجب عليك دفع أجور هذه الخدمات الصحية، في ما عدا الخدمات الغير مشمولة بهذه التغطية.

يتوجب عليك اختيار طبيب عام و الذي سيكون طبيب العائلة (الطبيب المعالج) « médecin traitant ». اختيارك لهذا الطبيب هو شرط إلزامي ليُرَد لك ما تدفعه، حيث يجب التصريح باسم الطبيب المعالج (لصندوق التأمين الصحي الرئيسي) « Caisse primaire d'assurance maladie » (CPAM) بمساعدة استمارة الطلب التي تُملئ خلال زيارتك الأولى للطبيب المعالج. لعمل استشارة لطبيب الاختصاص أو لعمل فحوصات طبية، يجب أن يتم تحويلك بواسطة طبيبك العام - المعالج.

إذا كنت من المشمولين بخدمة الحماية الصحية الشاملة PUMA و خدمة التغطية الصحية الشاملة التكميلية CMU-C عندما كنت طالب لجوء، ستحتفظ بهذه الحقوق بعد حصولك على صفة اللجوء. إذا كان لديك رقم ضمان اجتماعي مؤقت (والذي يبدأ برقم ٨ للنساء، ورقم ٧ للرجال)، يجب عليك إرسال نسخة من شهادة ميلادك التي حصلت عليها من المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعدمي الجنسية إلى صندوق التأمين الصحي الرئيسي CPAM للحصول على رقم الضمان الصحي الثابت و للحصول على (بطاقة التأمين الصحي) « Carte vitale » (ملاحظة، وقت الانتظار للحصول على بطاقة التأمين الصحي قد يكون طويلا، لذلك لا تتردد بإعادة الطلب إما بالبريد أو بالذهاب مباشرة الى مقر التأمين الصحي).

الأطفال و العائلة

ان أطفالك الذين لا تتجاوز اعمارهم ١٨ سنة مشمولين بتأمينك الصحي إذا كانوا تحت وصايتك أي انت من تُعيلهم (بطاقة التأمين الصحي ابتداء من عمر ١٢ سنة). بالنسبة للشريك الآخر سواء الزوج أو الزوجة، فإن (صفة مُستحق) « ayant droit » ستُلغى في سنة ٢٠١٩، لذلك يجب طلب (انتماء) أو « affilié » أو (تسجيل) « enregistré » في الضمان الاجتماعي تحت اسمك مع شرط الإقامة.

الصحة

الواجب عمله

عند حصولك على رقم الضمان الاجتماعي الثابت (والذي يبدأ بالرقم ١ بالنسبة للرجال، و رقم ٢ بالنسبة للنساء)، قم بطلب (بطاقة التأمين الصحي) « Carte vitale » من صندوق التأمين الصحي الرئيسي CPAM الأقرب إلى سكنك اما بالإنترنت أو بواسطة البريد. سيقوم صندوق التأمين الصحي الرئيسي بإرسال نموذج استمارة لك حيث ستقوم بملئه وتوقيعه وإعادة إرساله مع وضع صورة شخصية و نسخة من بطاقة الإقامة أو نسخة من سند الحماية الدولية بداخل الظرف المرسل مع الاستمارة. قبل حصولك على (بطاقة التأمين الصحي) « Carte vitale » فإن الوثيقة « attestation » التي تحصل عليها من صندوق التأمين الصحي الرئيسي MAPC توفر لك تغطية أجور العناية الصحية. يجب عمل تحديث سنوي (لبطاقة التأمين الصحي) « Carte vitale » (في أي صيدلية).

اعتمادا على مقدار دخلك للسنة السابقة، قم بتقديم طلب للحصول على خدمة التغطية الصحية الشاملة التكميلية CMU-C إلى صندوق التأمين الصحي الرئيسي CPAM عن طريق ملئ الاستمارة مع إرفاق وثيقة السكن، نسخة من بطاقة الإقامة أو سند الحماية الدولية، وثيقة دخل التضامن الفعّال RSA أو شهادة الراتب وأي مستند آخر للـ ٢١ شهرا الأخيرة. تذكر أن تقوم بعمل تجديد لخدمة التغطية الصحية الشاملة التكميلية CMU-C كل سنة إذا كان دخلك ضعيف ومحدود.

إذا كنت موظفا، سيقوم مديرك بتسجيلك بخدمة الضمان الاجتماعي، عندئذ يجب عليك أن تشارك بتأمين صحي تبادلي (يختاره مديرك أو انت تختاره). من الممكن أن يساعدك صندوق التأمين الصحي الرئيسي CPAM بالدفع.

إذا كنت حاصلًا على المساعدة الصحية من قبل الدولة أو أي خدمة أخرى، قم بطلب خدمة الحماية الصحية الشاملة PUMA و خدمة التغطية الصحية الشاملة التكميلية CMU-C من لحظة حصولك على صفة اللجوء.

إنما كنت تعيش في باريس أو في مكان آخر، في مدينة أو في قرية، قد يكون من الصعب الحصول على طبيب أخصائي. استقبال و معالجة الملفات في صندوق التأمين الصحي الرئيسي CPAM يكون متفاوت وغير متشابه اعتمادا على المنطقة أو المحافظة و يعتمد أيضا على وجود أو عدم وجود المترجمين. بالنسبة للمشاكل الصحية النفسية والعقلية، المؤسسات والمعونات الصحية موجودة بشكل خاص في المدن الكبيرة. لا تيأس، فهناك منظمات تستطيع مساعدتك.

الأساسيات

إذا قمت بتغيير طبيبك العام
المعالج، فقم بإرسال التصريح
الجديد إلى صندوق التأمين
الصحي الرئيسي CPAM.

إذا كنت بدون تغطية أو تأمين
صحي بسبب مشكلة إدارية،
فإن خدمة الرعاية الصحية
الدائمة) « Permanence
(PASS) « d'accès aux soins
تقوم بعمل الاستشارات الطبية
وتقدم الأدوية بصورة مجانية في
المستشفيات العامة. قم بطلب
خدمة الطوارئ في المستشفيات
عن طريق الأخصائي الاجتماعي.
يمكنك أيضا الاتصال بالمنظمات
كمنظمة (أطباء العالم)
« Médecins du monde »

في حالة الإعاقة، فإن
مخصصات البالغ المعاق
(AAH) تضمن لك الحد الأدنى
من الدخل. هذه المخصصات
تُمنح عن طريق صندوق
المخصصات العائلية CAF.
قم بالطلب من طبيبك وأيضا
من الأخصائي الاجتماعي من
أجل تقديم ملف مساعدة إلى
الإدارة العامة المسؤولة عن
الأشخاص المعاقين (MDPH).

قم بإبلاغ صندوق التأمين
الصحي الرئيسي CPAM في
حالة تغيير عنوانك، تغيير حسابك
المصرفي أو أي تغيير في الحالة
الوظيفية إذا كنت من المتمتعين
بخدمة التغطية الصحية الشاملة
التكميلية CMU-C.

النصوص القانونية

La Convention de Genève demande aux États d'accorder « aux réfugiés résidant sur leur territoire le même traitement en matière d'assistance et de secours public qu'à leurs nationaux » (articles 23 et 24).

روابط مفيدة

الموقع الإلكتروني الرئيسي للتأمين الصحي (تستطيع إنشاء حساب شخصي في هذا الموقع) :

www.ameli.fr

بالنسبة للأشخاص الذين يعانون من مشاكل نفسية، توجد مؤسسات متخصصة، يمكنك الاتصال بهذه المنظمات المحلية عن :

Comede (Comité pour la santé des exilés)

www.comede.org

Centre Primo Levi

www.primolevi.org

Parcours d'exil

www.parcours-exil.org

France Terre d'asile, CIAPA (pour les adolescents),
contact avec le Centre de ressource des mineurs

étrangers isolés, InfoMIE :

<http://infomie.net>

09

التنقل

(الجواز - رخصة القيادة - الباص - القطار -
منطقة « شنغن - شنغن »)

التنقل - القدرة على السفر داخل فرنسا و خارجها -
موضوع حيوي لإندماج اللاجئين، سواءً كان من أجل
العمل، من أجل السكن أو لغرض معين ولكل رغبته.
غالبية اللاجئين يعيشون في المنطقة الباريسية على
الرغم من تواجد ظروف أفضل للعيش خارج هذه
المنطقة وفي مناطق أخرى. التحلي بالشجاعة أمر
مطلوب من أجل الانتقال مرة أخرى بعد الحصول على
صفة اللجوء، و بعض الفصول مطلوب أيضا، وقد يكون
هذا مفيد جدا.

التنقل

الواجب معرفته

إذا كنت لاجئاً أو حاصل على الحماية الاحتياطية (نوع ١) « type 1 »، سيحتفظ المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra بجواز سفرك، ولأجل السفر يمكنك الحصول على (وثيقة سفر) « titre de voyage »، من (المحافظة) « préfecture »، والتي تعتبر وثيقة ضرورية في حالة السفر ضمن منطقة شنغن - شنغن (بطاقة الإقامة غير كافية في حالة السفر خارج فرنسا). لا تحتاج للحصول على فيزا في حال سفرك داخل الاتحاد الأوروبي. في حالة السفر إلخارج منطقة شنغن - شنغن يجب عليك طلب فيزا من قنصلية البلد الذي تود الذهاب إلي. إذا كنت ممن حصلوا على الحماية الاحتياطية (نوع ٢) « type 2 »، يمكنك استخدام جوازك.

إذا كنت تفكر بالبقاء لأكثر من ٩٠ يوماً في أحد بلدان منطقة شنغن - شنغن، يجب عليك طلب فيزا.

رخصة القيادة : يمكنك تبديل رخصة قيادتك بأخرى فرنسية (بدون مبادلة) « réciprocité » (أي بدون الحاجة إلى اتفاق بين فرنسا وبلدك الأصلي أي لا حاجة لوجود موافقة متبادلة). تبديل رخصة القيادة ممكن خلال السنة الأولى من عمر بطاقة إقامتك. بعد ذلك، أي إذا فشلت في الحصول عليها بعد مرور سنة عندئذ سيتوجب عليك اجتياز دورة قانون المرور والقيادة. تبديل رخصة القيادة ممكن حتى في حالة انتهاء صلاحية رخصة قيادتك قبل حصولك على صفة اللجوء، أثناء فترة طلب اللجوء أو قبل دخولك فرنسا.

سفر الأطفال القصر

من أجل السفر، يتوجب على أطفالك القصر (إحضار وثيقة تنقل القصر) « document de circulation pour étranger mineur » (DCEM)، أما المولودون في فرنسا، فيتوجب عليهم جلب (بطاقة الهوية الجمهورية) « titre d'identité républicain » (TIR)، حيث يتم طلبها بواسطة الوالدين من المحافظة (صالحة لمدة ٥ سنوات داخل منطقة شنغن - شنغن). أما خارج منطقة شنغن - شنغن، فيجب عليك طلب وثائق سفر لأطفالك، مع طلب فيزا وذلك يعتمد على البلدان المقصودة. يجب عليك الذهاب إلى المحافظة مع أطفالك من أجل استلام وثائق سفرهم. وثائق السفر مفيدة أيضاً في حياتك اليومية في فرنسا (في حالة وجود نقطة تفتيش للشرطة، من أجل التسجيل في صندوق التأمين الصحي الرئيسي CPAM...).

التنقل

الواجب عمله

وثيقة السفر تطلب من المحافظة حيث يجب إحضار بطاقة الإقامة، وثيقة سكن، ٣ صور متطابقة مع استمارة الطلب بعد ملئها. وثيقة السفر صالحة لمدة ٥ سنوات بالنسبة للاجئين، بينما تكون صالحة لمدة سنة واحدة بالنسبة للحاصلين على الحماية الاحتياطية (يدفع اللاجئون ٤٥ يورو بشرائهم طوابع ضريبية، والحاصلون على الحماية الاحتياطية يدفعون ١٩ يورو). يُذكر في وثيقة السفر البلد أو البلدان التي لا تستطيع الذهاب إليها (خوفاً من أن تفقد الحماية الدولية في حالة ذهابك إليها).

بالنسبة لرخصة القيادة، الوثائق الواجب تزويد المحافظة بها تشمل رخصة قيادتك الأصلية مترجمة بواسطة مترجم مُحلّف (رخصة القيادة المحلية و ليست رخصة القيادة الدولية المؤقتة)، الاستمارات الثلاثة بعد ملئها (تطلب من المحافظة)، بطاقة الإقامة وثيقة سكن و٣ صور شخصية متطابقة. بالنسبة لرخصة القيادة نوع C و D، يتطلب عمل فحص طبي إلزامي (غير مجاني) من قبل طبيب مُعتمد من قبل المحافظة.

في حالة عدم امتلاكك رخصة القيادة الأصلية أو تملك فقط نسخة منها، يجب أنتثبت أنك كنت تملك واحدة مسبقاً (كامتلاكك وثيقة تأمين، بطاقة سائق تكسي، إعلان فقدان رخصة القيادة الخ.) في حالة رفض المحافظة منحك رخصة قيادة، يمكنك رفع دعوة بمساعدة محامي

في حالة رغبتك في الإقامة في بلد آخر، يجب عليك أن تُرسل إلى المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra بواسطة البريد طلب (نقل حماية) « **transfert de protection** ». بعد ذلك سيقوم المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra بعرض ملف طلبك إلى البلد المعني والذي بدوره سيقبل أو يرفض اعتماداً على حالتك (العمل، العائلة، إتقانك للغة...). نظام نقل الحماية غير موجود بالنسبة للحاصلين على الحماية الاحتياطية حيث يجب عليهم تقديم طلب نقل الحماية بأنفسهم إلى البلد الذي يريدون الإقامة فيه.

الأساسيات

الحصول على رخصة القيادة :

من الممكن الحصول على مساعدة مالية من أجل الحصول على رخصة قيادة إذا كان لديك مشروع أو خطة توظيف وكذلك توجد مدارس تعاونية وتضامنية لتعليم القيادة حيث تقدم دورات بأسعار مُخفّضة.

وسائل النقل العامة : اعتمادا

على المدينة، الإقليم أو المحافظة، توجد بطاقات مجانية للنقل العام للأشخاص المُسجّلين في مكتب العمل Pôle emploi أو الأشخاص المتمتعين بدخل التضامن الفعّال RSA وتشمل : الباص، المترو، الترام وخدمة قطارات الأقاليم (TER). كذلك توجد البطاقات العائلية (cartes familles) لشركة سي ان أس أف SnCF للنقل. بالنسبة لبطاقات النقل العام الخاصة بالشباب و الصغار و البطاقات ذات التعريفية المُخفّضة فيمكن الحصول عليها ابتداء من عمر 5 سنوات.

نصائح : التنقل بواسطة السيارة مع

خدمة (بلابلأكار) « Blablacar » ممكن أن يكون مفيداً، خصوصا إذا كان لديك بطاقة مصرفية أو (كردت كارد) حيث تستطيع أن تجد الرحلة المناسبة عن طريق هذا الموقع الإلكتروني (<https://www.blablacar.fr/>). من المهم معرفة أن شركة (أس أن سي أف) « SnCF » للنقل دائماً تقوم بعمل عروض جيدة لأسعار التذاكر، حيث يمكنك حجز التذكرة مسبقاً قبل موعد السفر على موقع الشركة الإلكتروني (<https://www.voyages-sncf.com/>). (مكتب

العمل) « Pôle emploi » قد يتكفل بالمساعدة في عملية التنقل إذا كانت لأهداف مهنية. ملاحظة، امتلاك سيارة قد يكون مُكلف وذلك لوجود مصروفات كثيرة مثل : أوراق تسجيل السيارة، التأمين على السيارة، أجرة موقف السيارة، أجور التصليح...

النصوص القانونية

Article R.321-1 du CESEDA : « *Les étrangers séjournant régulièrement en France y circulent librement* » y compris dans les Départements d'Outre-Mer (DOM) et les Collectivités d'Outre-Mer (COM) où il existe cependant des restrictions pour l'exercice de certaines professions.

Permis de conduire :

arrêté du 12/01/2012 :

[www.legifrance.gouv.fr/affichTexte.](http://www.legifrance.gouv.fr/affichTexte.do?cidTexte=JORFTEXT000025175223)

[do?cidTexte=JORFTEXT000025175223](http://www.legifrance.gouv.fr/affichTexte.do?cidTexte=JORFTEXT000025175223)

circulaire du 03/08/2012 :

http://circulaire.legifrance.gouv.fr/pdf/2012/10/cir_35951.pdf

روابط مفيدة

Wimoov هو (خدمة أو برنامج) « plateforme » يستطيع مساعدتك للحصول على رخصة القيادة، اختيار واسطة النقل المناسبة الخ.). (مكتب العمل) « Pôle emploi » البعثات المحلية أو الخدمات الاجتماعية تستطيع ابداء النصيحة و توجيهك لخدمة Wimoov كما يمكنك معرفة تفاصيل أكثر عبر الموقع أدناه :

www.wimoov.org

منظمة فرنسا أرض اللجوء **association France terre d'asile** (FTDA) لديها برنامج، (Clef de France)، لمساعدة اللاجئين في منطقة Ile-de-France للبحث عن عمل وسكلمساعدة اللاجئين في منطقة Ile-de-France للبحث عن عمل وسكن في المناطق الأخرى. توجد منظمات أخرى (كمنظمة APREVA) تقدم مساعدات للتنقل أو خدمة تأجير السيارات بتعريفه مناسبة وأدناه الموقع الرسمي للمنظمة.

www.france-terre-asile.org

10

الوحدة الأسرية

(لم الشمل - إعادة تجميع...)

إن مبدأ (الوحدة الأسرية) « P'unité familiale » يطبق على اللاجئين، حيث لهم حق (لم الشمل الأسري) « réunification familiale » لخوفهم على أزواجهم وأطفالهم بدون الشروط المطلوبة من المهاجرين الآخرين الراغبين بـ (إعادة تجميع الأسرة) « regroupement familial » (السكن، مصادر الدخل، الوقت الذي قضوه في فرنسا...). لم الشمل الأسري يطبق أيضاً على الأشخاص الحاصلين على الحماية الاحتياطية والأشخاص عديمي الجنسية الواصلين إلى فرنسا بصورة شرعية. بالنسبة للعائلات الداخلة بصورة غير شرعية - بعد حصول أحد أفراد العائلة على الحماية - يجب عليهم عمل طلب لجوء.

الوحدة الأسرية

الواجب معرفته

من أجل الانضمام اليك في إطار (لم الشمل الأسري) « réunification familiale », يجب أن يكون أفراد أسرتك قد تم التصريح بهم للمكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra عن طريق البطاقة العائلية أثناء طلب الحماية. للعائلة الحق ببطاقة إقامة لـ ١٠ سنوات (سنة واحدة قابلة للتجديد للحاصلين على الحماية الاحتياطية وعديمي الجنسية)

- **زوجتك البالغة/زوجك البالغ**، إذا حصل الزواج قبل الحصول على صفة لاجئ. بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون حياة مشتركة مستقرة (بدون زواج) قبل طلب اللجوء أو ما يعرف بالمعايشة بدون زواج، يجب عليهم اثبات ذلك.

- **أطفالك غير المتزوجين**، بعمر ١٩ سنة كحد أقصى.

- **أطفالك أو أطفال زوجتك أو زوجك** من زواج سابق إذا كان لديه أو لديها حق الحضانة (نسخة من القرار القضائي و تخويل من الطرف الآخر).

- **والديك** إذا كنت قاصر.

بالنسبة للحالات الأخرى، الطلب يقدم ضمن إطار (إعادة جمعا الأسرة) « regroupement familial », مثل باقي المهاجرين، عن طريق المكتب الفرنسي للهجرة و الإدماج « ofii » الأقرب إلى بيتك.

تذكرة الطائرة : اجمع النقود لإحضار عائلتك، لا توجد مساعدة رسمية في هذا الموضوع.

مكتب (عائلات اللاجئين) (BFR) « Le Bureau des familles de réfugiés » سيبحث لك برسالة عندما تقوم عائلتك بطلب فيزا في القنصلية. يجب عليك إرسال نسخة من بطاقة الإقامة، نسخة من شهادة الميلاد التي حصلت عليها من المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra إذا كانت بحوزتك، وثيقة سكن، وثيقة من التأمين الصحي، وثيقة من CAF و إثباتات أخرى تدل على أنك بتواصل دائم مع عائلتك. بعد ذلك يرسل المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra إلى مكتب عائلات اللاجئين تركيبة عائلتك.

الوحدة الأسرية

الواجب عمله

على عائلتك أن تطلب فيزا طويلة الأمد من القنصلية الفرنسية أو السفارة الفرنسية حيث تسكن عائلتك. يجب أن تأخذ العائلة موعد عن طريق الهاتف أو الانترنت. من الممكن أن تكون هذه الخطوة معقدة بعض الشيء (اللغة الفرنسية و أحيانا طلب وثائق غير مطلوبة بموجب القانون).

يجب إحصار : استمارة طلب الفيزا لكل شخص يريد الحصول على الفيزا، جواز سفر (أو إذن مرور)، صور شخصية متطابقة، نسخة مصدقة من شهادة الميلاد و/أو عقد الزواج، كل الوثائق التي تثبت الصلات العائلية، وثيقة حصولك على صفة لاجئ مع مقدار من المال بعملة بلدك ما يعادل ٩٩ يورو.

يجب أن تكون الوثائق والاستمارات مترجمة باللغة الفرنسية من قبل مترجم مُعترف به من قبل القنصلية الفرنسية. يجب أن ترسل إلى عائلتك نسخة من وثيقة الحالة المدنية أو شهادة الميلاد التي تم إرسالها إليك من قبل المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية OFPRA، إذا كانت بحوزتك، هذا من الممكن أن يُساعد كثيرا. من جهتك، يجب أن تتصل بمكتب اللاجئين (راجع الصفحة السابقة).

القنصلية من جهتها سوف تقوم بإعطاء عائلتك (وصل) « **quittance** » مؤرخ (احفظ نسخة منه). سيكون الرد بعد ٤ خلال شهرين قابل للتجديد مرة واحدة + ٤ أشهر إضافية في حالة التحقق من شهادة الميلاد (كحد أقصى ٨ أشهر). ستُخبر عائلتك بصورة منتظمة من قبل القنصلية. العملية قد تأخذ وقت طويل.

عند إصدار الفيزا، سيكون لعائلتك فترة ٣ أشهر كحد أقصى للقدوم إلى فرنسا وطلب بطاقة إقامة عن طريق مركز المقاطعة أو المحافظة. من جانبك يجب أن ترسل المكتب الفرنسي لحماية اللاجئين وعديمي الجنسية Ofpra من أجل اعلامهم بوصول عائلتك عن طريق إرسال دفتر العائلة وجوازات السفر لأجل تسجيل أطفالك.

الأساسيات

مكتب عائلات اللاجئين : احفظ جميع إثباتات تواصلك المستمر مع عائلتك (رسائل البريد الإلكتروني - الإيميلات، الصور، وصولات التحويلات النقدية، الهاتف...) من أجل إرسالهم إلى المكتب.

من بين أسباب رفض منح الفيزا أن يكون هنالك نقص في المستندات، خلل في إثبات النسب العائلي، الاحتيال، تهديد النظام العام، عدم احترام المبادئ الأساسية للحياة في فرنسا (زواجك من أكثر من زوجة حيث في فرنسا يمنع تعدد الزوجات)...

في حالة رفض منح الفيزا من قبل القنصلية أو عدم الحصول على جواب بعد مرور ٨ أشهر : القنصلية دائما ما تشرح أسباب رفضها منح الفيزا. لديك شهرين كحد أقصى لتقديم طعن إلى لجنة الاستئناف ضد قرار رفض منح فيزا دخول لفرنسا، العنوان BP 83609، 44036 Nantes cedex 1، في حالة الرفض، من الممكن أن تقدم طعن إلى المحكمة الإدارية. ننصحك بتوكيل محامي في كلا الحالتين.

النصوص القانونية

Le droit à l'unité familiale est, entre autres, reconnu par la déclaration universelle des droits de l'Homme, la Convention de Genève de 1951, la convention européenne des droits de l'Homme (art 8), la chartre des droits fondamentaux de l'Union européenne et la Directive 2003/86/CE.

En France, le droit spécifique pour l'unité familiale se trouve dans le CESEDA.

CESEDA : L. 752-1, L. 812-5, R. 752-1 à 3 et R. 812-4.

روابط مفيدة

(الفيزا طويلة الأمد) « visa long séjour » مع عبارة (بطاقة إقامة نافذة لشهرين بعد الوصول) « carte de séjour à valider dans les deux mois suivant l'arrivée », يمكن تحميلها من أجل ملئها (يمكنك أيضا ملئها ثم تصويرها وارسالها إلى عائلتك) من الرابط ادناه :

www.formulaires.modernisation.gouv.fr/gf/cerfa_14571.do

من أجل معرفة تفاصيل أخرى عن الفيزا أضغط على العنوان « vivre en France » في الرابط ادناه :

www.diplomatie.gouv.fr

11

التَّجَنُّسُ

يستطيع اللاجئون طلب الحصول على الجنسية الفرنسية، بواسطة التَّجَنُّسِ « par la naturalisation »، منذ لحظة حصولهم على صفة اللجوء بينما يتوجب على الحاصلين على الحماية المؤقتة أو الحاصلين على صفة عديمي الجنسية الانتظار خمس سنوات من الإقامة في فرنسا لطلب التَّجَنُّسِ إلا في حالات معينة. حتى وإن لم يكن سوى خطوة واحدة، فالتَّجَنُّسِ محطة مهمة بالنسبة للاجئين حيث يفتح أمامهم الكثير من الحقوق والواجبات بل و إنه يمثل خطوة كبيرة من أجل الإدماج داخل المجتمع الفرنسي.

التَّجْنُسُ

الواجب معرفته

أن تصبح فرنسيا بالتَّجْنُس هو ليس حق : الحكومة الفرنسية هي التي تقرر منحك الجنسية بمرسوم.

يتوجب على الحاصلين على الحماية الاحتياطية والممنوحين صفة عديمي الجنسية الانتظار لخمس سنوات من الإقامة في فرنسا لتقديم طلب الجنسية إلا في حالات معينة (عمل سنتين دراسات عليا، مسيرة إندماج استثنائية...). يحق للاجئين طلب التَّجْنُس ابتداء من حصولهم على سمة اللجوء، ولكن يفضل الانتظار لغاية اكتمال بعض الشروط : إتقان اللغة الفرنسية، احضار العائلة، الوصول إلى نوع من الاستقرار...

لعمل طلب للحصول على الجنسية، يجب توفر الشروط التالية :

- أن يكون عمرك أكثر من ١٨ سنة، حاصل على بطاقة إقامة،

- أن يكون سكنك في فرنسا ودخلك الرئيسي من فرنسا،

- لديك معرفة كافية باللغة الفرنسية (مستوى B1 للمحادثة باللغة الفرنسية، لديك شهادة دبلوم أو وثيقة من منظمة مذكور فيها عبارة (اللغة الفرنسية لغرض الإندماج)،

- أن يكون لديك المعرفة الأساسية للتاريخ الفرنسي، المعرفة الأساسية للثقافة والمجتمع الفرنسي، معرفة حقوق وواجبات المواطن وقيم الجمهورية الفرنسية (ما هو متوقع منك في (كُتَيْبِ المُواطَنَةِ) « livret du citoyen ».

- أن تكون (حَسَن السيرة والسلوك) « bonne vie et mœurs »، و أن تَمْتَلِك (حس التصرف بولاء) « comportement loyal » تجاه المؤسسات الفرنسية،

- لم يتم إدانتك ولم يصدر بحقك حكم قضائي.

طلب التَّجْنُس لأطفالك

تأكد من تسجيل أطفالك في طلبك الذي قدمته للحصول على الجنسية. إذا رُزقت بمولود جديد بعد تقديم الطلب، فقم بعمل إعلان لهذا المولود عن طريق استمارة (تغيير الحالة). الطفل القاصر يصبح فرنسيا بحكم القانون إذا كان يعيش مع الوالد الذي أصبح فرنسيا، حتى بعد الطلاق (التأثير الجماعي للتَّجْنُس) « effet collectif ». إذا لم تكن فرنسيا، فمن الممكن حصول طفلك المولود في فرنسا على الجنسية الفرنسية عند بلوغه سن ١٨ سنة.

التَّجَنُّسُ

الواجب عمله

يجب أن تُسَلِّمَ إلى المحافظة نُسختي (استمارة طلب التَّجَنُّس) « demande de naturalisation » مع الوثائق المطلوبة وطابع ضريبي بقيمة ٥٥ يورو. إذا أردت تغيير اسمك أو اسم العائلة إلى أسماء فرنسية (franciser)، فعليك أن تقوم بذلك في نفس هذا الوقت. بعد إيداع ملفك ستحصل على وصل استلام.

قم بالتأكد من جميع الوثائق المطلوبة إما في المحافظة أو عن طريق أداة المساعدة في الانترنت من خلال الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية.

بالنسبة لنسخ الوثائق المكتوبة بلغتك الأم، يجب أن تجلب معها نسخ مترجمة من قبل مترجم مُحلَّف. من الجدير بالذكر أن الملف يتكون من نسخ للوثائق ولكن يتوجب عليك أيضا جلب جميع الوثائق الأصلية ليتم معاينتها.

سيتم إجراء مقابلة لك في المحافظة لسؤالك عن (ما هو متوقع منك معرفته وما موجود في كُتَيْب المُواطَنة) وبعض المعلومات المجموعة عنك، على سبيل المثال من الحي الذي تسكن فيه، ما تتوقعه المحافظة منك (حسن السيرة والسلوك و التصرف بولاء).

إن هذه المقابلة مهمة جدا، حاول أن تكون على اطلاع بما يدور من حولك واحفظ بعض المعلومات على سبيل المثال (اسم الرئيس، الحكومة والوزراء، الأحداث الأخيرة في فرنسا...).

لدى الحاكم أو المحافظ مدة ٦ أشهر لرفض ملفك، أو تأجيله، أو اعلان عدم قبوله أو أنه (مقبول) « recevable » وفي هذه الحالة سيقوم المحافظ بإرساله إلى الوزير المسؤول عن طلبات التَّجَنُّس. للإدارة المعنية مدة أقصاها ١٨ شهر من تاريخ الاستلام لاتخاذ القرار. في حالة قبول طلبك، ستصبح فرنسيا عندما يظهر مرسوم التَّجَنُّس في (الصحيفة الرسمية) « Journal officiel ». ستقوم المحافظة بإعلامك بهذا الخبر.

في حالة رفض طلبك للتَّجَنُّس من قبل المحافظ، سيكون لديك شهرين لعمل الطعن الإداري إلى الوزير المسؤول عن التَّجَنُّس. في حالة الرفض أوعدم الحصول على رد خلال أربعة أشهر، قم بعمل طلب استئناف للمحكمة الإدارية في (نانت) Nantes. يفضل توكيل محامي.

الأساسيات

العمل و استقرار مصادر دخلك : تشير الكثير من النصوص القانونية إلى أن مسيرتك المهنية هي التي تؤخذ بعين الاعتبار وأيضا جهودك للحصول على عمل منذ حصولك على صفة اللجوء، ليس فقط وضعك حين تقديم الطلب. يمكنك أيضا أن تُضيف إلى ملفك وثيقة اثبات عملك التطوعي، الأنشطة الاجتماعية، السياسية، الفنية والثقافية.

كلاجئ، أو حاصل على الحماية الاحتياطية أو حاصل على صفة عديم الجنسية، لا يحق لك إرفاق سجل السوابق القضائية التي تحصل عليها من بلدك الأم إلى ملف طلب التَّجَنُّس.

لست مجبرا على التنازل أو التخلي عن جنسيتك الأصلية، ففرنسا بلد يسمح ويعترف بازدواج الجنسية، وينطبق ذلك على اللاجئين أيضا.

يتم تنظيم احتفال ترحيب جماعي للحاصلين على الجنسية الفرنسية في جميع المحافظات، بعد 6 أشهر تقريبا من الحصول على الجنسية. يعتبر هذا الحفل خطوة رمزية مهمة، حيث ستقوم بتوقيع ميثاق حقوق و واجبات المواطنة الفرنسية.

النصوص القانونية

Article 34 de la Convention de Genève : « *les États contractants faciliteront, dans toute la mesure du possible, l'assimilation et la naturalisation des réfugiés. Ils s'efforceront notamment d'accélérer la procédure de naturalisation et de réduire, dans toute la mesure du possible, les taxes et les frais de cette procédure* ».

روابط مفيدة

تقدم وزارة الداخلية أداة مساعدة عن طريق الموقع الإلكتروني لها من أجل مساعدتك لتهيئة ملفك وادناه رابط الموقع :

<http://accueil-etrangers.gouv.fr/modeles/articles-lies/article/outil-d-aide-a-la-constitution-des-dossiers-de-naturalisation>

يمكنك تحميل استمارة طلب التَّجَنُّس من الرابط التالي :

www.formulaires.modernisation.gouv.fr/gf/cerfa_12753_02.do

إذا اردت تغيير اسمك أو تغيير اسم العائلة إلى أسماء فرنسية فيمكنك تحميل الاستمارة عن طريق الرابط أدناه :

<http://accueil-etrangers.gouv.fr/modeles/articles-lies/article/formulaire-cerfa-no-65-0054>

من أجل الاستعداد للمقابلة التي يتم فيها فحص استيعابك، وأيضا مدى معرفتك بما موجود في (كُتَيْب المُواطَنَة) « *livret du citoyen* » يمكنك تحميل الكُتَيْب من الرابط أدناه :

www.immigration.interieur.gouv.fr/Accueil-et-accompagnement/La-nationalite-francaise/Le-livret-du-citoyen

12

الإندماج في نظر اللاجئين

المقابلات

الاندماج في نظر اللاجئين

يتطلب الإندماج مجهوداً من المهاجرين، بما فيهم اللاجئين، من أجل التكيف والتأقلم في المجتمع الفرنسي وكذلك يتطلب مجهوداً من المجتمع ومؤسساته لاستقبالهم واستيعابهم. يستند نشاط وديناميكية الإندماج على أساس العلاقة المتبادلة بين المجتمع والمهاجرين: احترام قواعد وقيم البلد و الإندماج في مجتمع يكونون فيه أفراداً كاملي العضوية إلى جانب أولئك القادمين إلى فرنسا؛ احترام الاختلافات والاعتراف القانوني، الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي من جانب المجتمع الفرنسي ومؤسساته. منذ ما يقارب الثلاثين عاماً، يعتبر (الإندماج) « l'intégration » مبدأً وعقيدة رسمية لفرنسا. حيث حلت هذه العقيدة محل ما يسمى بـ (الاستيعاب) « l'assimilation » والذي كان ينص على أن الخصوصيات الاجتماعية والثقافية للمهاجرين يجب أن تبقى محصورة في نطاق محدد وخاص، أو حتى تنسى.

تظهر اليوم كلمة جديدة، ألا وهي الشمول: الاجتماعي، الاقتصادي، الثقافي، الترابطي. يدل أن تفكير بسياسات للاجئين، سنفكر بهذه السياسات معهم. يدل أن تكون معاملة بالمثل، ستكون مبادلة.

هذا المصطلح يعتبر جديد نسبياً، في أعقاب العمل لإنشاء دليل اللاجئين مع مجموعة من اللاجئين والذين هم أعضاء في فريق العمل، قمنا بسؤالهم عن كيفية فهمهم لمصطلح الإندماج وأين أصبحوا الآن في حياتهم منذ وصولهم.

أُجريت هذه المقابلات باللغة الفرنسية.

جوزيف ٣٥ سنة، وصل إلى فرنسا في عام ٢٠١٣.

أصله من الكونغو

« الإندماج، هو أن تمتلك نفس الحقوق التي يمتلكها الآخرون. هو أن تقبل بحضارة و طريقة عيش، حتى وإن ان كانت مختلفة عما في بلدك، لتكون مواطناً، جمهورياً صالحاً كما تقولون في فرنسا. تقوم بتغيير بسيط في ثقافتك، تضيف شيئاً جيداً من هنا وتأخذ شيئاً جيداً آخر من ثقافتك، وهكذا أنت حر. وهنا، تكون قد اندمجت كلياً. ولكن لا يجب علينا أن ننسى ثقافتنا الأصلية! فأنت تملك تاريخ، لا تستطيع ذلك. كما لو كنت أنت تعيش في أفريقيا: فباستطاعتك التكيف مع المجتمع والثقافة الأفريقية ولكن في داخلك، تبقى فرنسياً.

لقد اعطاني المجتمع الفرنسي الكثير لإعادة بناء حياتي بقبوله لي، بتقديمه العمل لي وبمساعده لي. بعد مرور خمس سنوات، أشعر بأني قد اندمجت جيداً بهذا المجتمع. إنه لمن الجميل العيش هنا. مع الفرنسيين، ليس من السهل التقرب من شخص لا تعرفه، ونفس الشيء بالنسبة لهم وخصوصاً مع المهاجرين. كل واحد باقى في مكانه. وهذا الأمر محزن، لا توجد هنا صداقات كما في أفريقيا حيث هناك تكون صداقات بسرعة.

بالنسبة للعمل، لا يجب البحث دائماً على نفس العمل الذي كنا نعمله سابقاً، يجب التكيف مع الوظيفة والعمل الشاق من أجل النجاح. لقد قمت بتبديل مهنتي. أنا أتقدم كوني أملك الإرادة. إذا كنت شجاعاً وتعمل بصورة جيدة، فلن يكون هنالك مشكلة بلونك أو بأصلك. »

حسام ٣٧ سنة، وصل إلى فرنسا في عام ٢٠١٤.

فلسطيني عديم الجنسية من سوريا

« كل شيء هنا مختلف. يجب أولاً أن تفهم هذا المجتمع لتعرف كيف تعيش فيه و كيف تجد الطريقة لتندمج مع الأشخاص. إنه قدرتي أن أكون هنا.

أول صعوبة، كانت اللغة ولم يكن لدي أي معارف هنا. لم أرد البقاء داخل مجتمعي و لكن أردت أن أكون مع الفرنسيين. يُقال لي دائماً بأنه علينا تعلم اللغة من أجل الإدماج و لكن كيف نتعلم اللغة بدون أن نندمج مع الآخرين ؟

يجب علينا تعلم الكثير من الأشياء في نفس الوقت البعض لا يزالون يعانون من صدمة ما عاشوه. لقد حصلت على المساعدة، من قبل أشخاص، من قبل الدولة ومن قبل الجمعيات وهذا الأمر مهم جداً هنا. كنت محظوظاً لاستمراري بالعمل بنفس مهنتي.

لقد قابلت كثيراً من الفرنسيين وأنا معجب بهم كثيراً. الآن الان أشعر أنني في بلدي. لدي الكثير من الأصدقاء، لدي وظيفة، لدي شقة. لم يكن ذلك سهلاً ولكن لدي الآن حياتي الخاصة. كذلك فإني اندمجت بصورة جيدة بهذا المجتمع : لقد دفعت أول غرامة لي لأنني لم أضع حزام أمان في الجزء الخلفي في السيارة... لم أكن أعرف.

من أجل الإدماج، لا يجب أن نكون منغلقيين على مجتمعاتنا أو ادياننا، أو على أنفسنا. هذا مهم جداً، يجب أن نكون منفتحين. الاسلام يقول ذلك، يجب أن يكون لدينا اتصال بالآخرين. «

عبر ٤١ سنة، وصلت الى فرنسا في عام ٢٠١٥.

عراقية الأصل

« بالنسبة لي، هو الإندماج بالمجتمع الفرنسي في نواحي كثيرة، فهمنا للفرنسيين والتصرف بصورة صحيحة وذلك لوجود كثير من الاختلافات بين المجتمع الفرنسي والمجتمع العربي الذي اتيت منه. يجب أن أشارك، أن اكون عضواً فعالاً والخطوة الأولى هي تعلم اللغة الفرنسية. بدون ذلك، فأنت تعيش في فرنسا بجسدك فقط، كالذي يعيش على كوكب آخر.

لقد قبلني هذا المجتمع وهو بالنسبة لي التزام يجب أن احافظ عليه. بالنسبة للاجئين، المساعدات التي يحصلون عليها مؤول من رواتب الآخرين. إذا حصلت على عمل، فأنت تشارك أيضاً. لقد منحني المجتمع الفرنسي الملجأ وأيضاً منحني الاحساس بالعيش بسلام. لم أعد أفكر بالأمان. هذا المجتمع منحني كثيراً من الأمل. لقد اضاف لي هذا شيئاً وأنا سأضيف شيئاً لهذا المجتمع. إنه أسلوب التعايش المشترك.

إذا حصلت على الجنسية الفرنسية، سأكون فرنسي من أصل عراقي عربي. لا أستطيع أن انسى أصولي ولا أريد ذلك، فأنا فخور بأصلي. خلال سنتين، تعلمت الكثير من الأشياء وما زلت أتعلم. أعمل كل ما بوسعي من أجل الإندماج بصورة سريعة. العمل شيء ضروري، هذا ما أفقده اليوم من أجل التقدم بالعمل الذي أتقنه، و حتى لا أفقد مهارتي كما يُقال. »

كلمنتين ٥٠ سنة، وصلت إلى فرنسا في عام ٢٠١١.

من ساحل العاج

« فهمي للإندماج هو أن أندمج في بلد ما، هو أن اندمج في مجتمع. لدي الآن حصانة مما كان يحدث في بلدي، يمكنني أن أحظى بحياة لم أكن لأحظى بها سابقاً، أصنع حياة أخرى. قدومي إلى هنا قد غيرني، لقد تعلمت أشياء كثيرة. من الضروري جداً أن تتأقلم وتندمج لأنك ستتعلم كثيراً. عدم سفرك سيحرمك من فرصة التعرف على أشياء كثيرة. بسفرك وإندماج ستصبح شخصاً آخر في طريقة نظرتك وفهمك للأشياء، ستحظى بمعرفة أوسع.

لا يمكنني أن أنسى أصلي، ثقافتني. أنا أعلم جيداً أنني أتيت من هناك. أنا أفضل مثلاً التعليم في بلدي ولكن يعجبني تطور الأشياء هنا. أقول لنفسني ربما لاحقاً، سأقوم بتعريف الفرنسيين على بلدي باصطحابهم لهنالك.

احترام الأشخاص، التقاليد والقانون مهم جداً هنا. حالياً أنا أعمل، أدفع جزءاً من مرتبي للآخرين. أمنح مساعدات لأشخاص، لكبار السن على سبيل المثال. أشعر أنني مندمجة بشكل جيد، بعلاقاتي وبعملي. بالرغم من أنني لا أحب البرد! فأنا أنوي البقاء هنا، لم يعد لي مأوى في بلدي. أنا انتظر أطفالاً، الذين سيأتون لينضموا إلي. هذا ما افتقده. »

آنا ٤٨ سنة، وصلت الى فرنسا في عام ٢٠١١-٢٠٠٦.

من أصول روسيا

« الإندماج هو أن تكون جنباً إلى جنب مع الآخرين تعمل، تدرس وتقوم بكل الأعمال اليومية معهم. إنها عملية تبادل أو تقاسم. لا يجب أن تنغلق على نفسك داخل المنزل وتبقى مختفياً. خلال مسيرة الإندماج، يجب أن نتقدم خطوات ونشطب خانات. يجب أن نعمل كل ما نستطيع للعيش هنا ونتقدم في كل المجالات. ولكن بدون دعم المجتمع، لا يمكننا عمل ذلك. عندما وصلنا لفرنسا، كان التعليم، الخدمات الصحية ودورات اللغة الفرنسية جميعها مجانية. اليوم، بعملنا، نقوم بفعل ما نستطيع من أجل هذا البلد ومن أجل انفسنا. من أجل ذلك نسعى للحصول على الجنسية، لنكون مواطنين لهذا البلد.

نحن لا ننسى أبداً أصولنا ومن أين أتينا، وإلا سنصبح بلا ماضي وبلا تاريخ. يجب أن يعرف أطفالنا أصولهم. هذا لن يمنعنا من تقديم شيء لفرنسا. نحن لا نحتفل بأعياد الميلاد في البيت على سبيل المثال ولكن نحتفل بها في المدرسة حتى لا نشعر بأننا مختلفون عن الآخرين. نحن نجمع كلا الثقافتين وبذلك أنا مؤمنة بأننا سنصبح أكثر ثراء.

أشعر الآن بارتياح. أطفالي بأمان وأقول لهم إن هنالك الكثير من الناس يحلمون بالقدوم إلى هنا، ويجب عليهم أن يستفيدوا من هذا الامتياز. أشتاق لأصدقائي ولعائلتي، أواصل الاتصال بهم. أشتاق لطعم الفواكه أيضاً، ولكنني تعودت. »

احمد ٣٨ سنة، وصل الى فرنسا في عام ٢٠١٤.

من أصول يمنية

« اسمع دائماً كلمة الإندماج في التلفزيون. ولكن الإندماج في داخلي منذ زمن طويل. جزء من عائلتي يعيش في فرنسا، والدي كان يعيش في باريس، أتحدث الفرنسية منذ أن كنت في المدرسة، تعرفت على الثقافة الفرنسية ومن ثم عملت في مجال السياحة في اليمن مع الفرنسيين.

لقد فتحت فرنسا أبوابها لي، لقد استقبلتني بصورة جيدة في حين جيراننا من الدول العربية لم يفعلوا ذلك. الآن أنا أعمل، لقد دخلت في النظام الفرنسي، لم يعد لدي وقت لمساعدة اللاجئين مع بقية المتطوعين الفرنسيين والمنظمات كما كنت أفعل. هؤلاء الفرنسيين يعكسون حقوق الانسان في فرنسا، انهم يلعبون دورا مهم في حياتنا. يجب أن لا ننساهم.

البداية كانت صعبة، كنت أعاني من الحنين إلى الوطن، فكرت بالعودة بعد انتهاء الحرب. منذ أن عملت، شعرت بمسؤولية أكبر اتجاه عائلتي. لدي أخت في النروج، وأخرى في بلجيكا وأساعد والداي اللذان يعيشان في اليمن. ادركت بأنه من الممكن أن أعيش بعيدا عنهم، كما لو أن العالم أصبح أصغر. اشعر بارتياح، لدي الاستقرار. لمدة عشرين عاما، كنت استقبل الفرنسيين في اليمن، كمرشد سياحي، لأعرفهم على بلدي. لقد رد الفرنسيون لي هذا المعروف، بل وأكثر من ذلك. «

شكر

Le Guide du réfugié a été réalisé en collaboration avec une équipe de réfugiés. Ils ont également raconté leurs perceptions de l'intégration et leurs expériences qui sont devenues des histoires courtes en bande dessinée.

Pour le travail et le temps partagé, un grand merci à **Anna, Abeer H. Rashid, Joseph, Hosam Kamal, Ahmed Al Kubati, Clémentine Yapi** ainsi que d'autres réfugiés qui ont participé plus ponctuellement.

Le Guide a été rendu possible grâce au soutien actif de l'association **Welcome Bordeaux**, membre du réseau **JRS Welcome**. Ce réseau organise, entre autres, un accueil en famille des demandeurs d'asile et réfugiés dans l'attente d'un logement. JRS France (Jesuit Refugee Service) mène différentes actions de soutien pour accompagner, servir et défendre les réfugiés.

Deux mécènes privés, qui ne souhaitent pas en faire publicité, ont permis par leur contribution la réalisation de ce travail, de même que le Conseil départemental de la Gironde. Qu'ils en soient ici vivement remerciés !

Le Guide du réfugié a été réalisé par :

Ligne éditoriale et conception :

Anne Rouffi et Christophe Dabitch

Rédaction (Guide et bande dessinée) :

Christophe Dabitch

Dessin : **Cami**

Graphisme et site Internet : **Laurent Labat**

Traduction : **Joëlle Kolich** (*anglais*), **Tatiana de Sousa** (*russe*) et **Abeer H. Rashid** (*arabe*).

Relecture et correction : **Chantal Wionnet et Jérôme Thollon-Pommerol** (*français*), **Clare Durif-Scott** (*anglais*), **Issam Al Khatib et Iyad Kallas** (*arabe*), **Tatiana de Sousa** (*russe*). Pour leur contribution, merci à **Olya Deveix** (*russe*) et à **Menni-Liza Lekehal-Bruniau** (*arabe*).

Ce Guide du réfugié ne remplira son rôle que s'il est diffusé le plus possible par les associations, administrations et structures qui travaillent avec les réfugiés en France, mais aussi par les réfugiés eux-mêmes.

Pour leur soutien à la diffusion du Guide, merci à : JRS France, Conseil départemental de la Gironde, Amnesty International, Groupe d'Intervention et de Soutien aux Immigrés (Gisti), Singa, FNARS, Forum Réfugié, Cimade, France Terre d'Asile (FTDA), Médecins du Monde, Action Emploi Réfugiés, Alifs, Foyer Notre-Dame...

Merci également à : La Croix-Rouge, Samu Social de Paris, Coalia, Secours Catholique, Secours Populaire, Adoma, Centre Primo Levi, COS, LDH, AIR, France Horizon, Asti, Emmaüs... et toutes les associations, collectifs et réseaux de volontaires ou bénévoles qui accompagnent les réfugiés.

Nous remercions par avance les services de l'État qui travaillent à l'intégration des réfugiés de leur aide à la diffusion de ce document, les départements et leurs MDSI, les mairies et leurs CCAS. Nous remercions également l'OFPPA pour son attention.

Le Guide du réfugié
leguidedurefugie.com :
© Welcome Bordeaux.

Welcome Bordeaux
208 rue de Pessac - 33000 Bordeaux.

Décembre 2017

Tous droits réservés. Toute reproduction, même partielle, sous quelque forme que ce soit, est interdite sans autorisation écrite du détenteur des droits.

ISBN : 979-10-699-1585-5
1^{er} dépôt légal : décembre 2017

leguidedurefugie.com